

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/1996/3/Add.3
16 November 1995
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الخامسة عشرة

١٥ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ١٩٩٦

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على
جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تقارير مقدمة من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة عن
تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تقع في نطاق أنشطتها

مذكرة من الأمين العام

إضافة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

مذكرة تمهيدية

قامت الأمانة العامة، بنيابة عن اللجنة، بدعوة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٥، إلى أن تقدم إلى اللجنة، في موعد أقصاه ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، تقريراً عما قدمته الدول إلى اليونسكو من معلومات عن إيفاد المادة ١٠ والمواد ذات الصلة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تكمل المعلومات التي تتضمنها تقارير الدول الأطراف في الاتفاقية التي سينظر فيها في الدورة الخامسة عشرة. وهذه التقارير هي آخر التقارير التي قدمتها كل من إثيوبيا وإسرائيل وأوكرانيا وباراغواي وبليز وفنزويلا وكوبا وهنغاريا.

والمعلومات الأخرى التي تنشدها اللجنة تشير إلى ما تضطلع به منظمة العمل الدولية من أشطحة وبرامج وقرارات السياسة العامة بغية تعزيز إيفاد المادة ١٠ والمواد ذات الصلة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وقد قدم التقرير العرفي بهذا قلبية لطلب اللجنة. وهو مقدم باللغات التي ورد بها.

المحتوياتالصفحة

الفصل الأول - القرارات التي اتخذتها اليونسكو بشأن المرأة منذ الدورة الرابعة عشرة	٤
ألف - قرار عام	٤
باء - قرار بشأن التعليم معنون "القضاء على القوالب التمييزية ضد المرأة"	٦
جيم - قرار بشأن المرأة ووسائل الاتصال	٧
DAL - قرار بشأن المرأة والسلام	٩
الفصل الثاني - أنشطة اليونسكو ذات الصلة بمواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٢
ألف - المادة ٦ : التدابير الملائمة بما في ذلك الإجراءات التشريعية لقمع جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال بفانها	١٢
باء - المادة ١٠ المتعلقة بالتعليم	١٥
جيم - المادة ١٦: الأسرة والزواج	١٩
الفصل الثالث - المرأة ووسائل الاتصال الجماهيرية	٢١
الفصل الرابع - منهاج العمل الموسع	٢٢
الفصل الخامس - جداول إحصائية لمجالات التعليم في البلدان التي يجري النظر في تقاريرها في الدورة الخامسة عشرة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة	٢٣

مقدمة عامة

١ - وفقاً للمادة ٢٢ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تشجع الوكالات المتخصصة على تقديم تقارير عن إنفاذ الاتفاقية في مجالات اختصاصاتها.

٢ - وستقدم معلومات بشأن المادة ١٠ المتعلقة بالتعليم وعن بعض مواد الاتفاقية التي كانت موضوع أنشطة أكثر تحديداً مثل المادة ٦ والمادة ١٦. ويلاحظ معأخذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع المعني بالمرأة، في الاعتبار، تقديم بعض المعلومات التفصيلية عن أنشطة محددة أدت إلى وقائع في المؤتمر الرابع سواء في محفل المنظمات غير الحكومية أو في المؤتمر الحكومي الدولي في إطار الأنشطة الخاصة التي نظمتها الوكالات المتخصصة على هامش مناقشات المؤتمر وبخاصة فيما يتعلق بالمرأة ووسائل الإعلام وهي نقطة لا تخضع لأية مادة محددة من مواد الاتفاقية.

٣ - وبصورة عامة يمكن القول بأن جميع أنشطة اليونسكو تstem في إنفاذ الاتفاقية ولذلك ترغب اليونسكو في أن ترسل إلى أعضاء اللجنة تقريرها الأخير عن أنشطتها الذي يتناول السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥. وهذه الوثيقة قدمها المدير العام تحت الرمز ٢٢/٢٨ تحت الدورة الثامنة والعشرين للمؤتمر العام المعقود في باريس في الفترة من ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥.

الفصل الأول القرارات التي اتخذتها اليونسكو بشأن المرأة منذ الدورة الرابعة عشرة
اتخذ المؤتمر العام في دورته الثامنة والعشرين التي نظرت في مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٧-١٩٩٦ قرارات تتعلق بموضوعات محددة، كما اتخذ قراراً عاماً يتعلق بالبرنامج في مجموعه.

الف - قرار عام

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ١١/١١ المتعلق بالموضوع المستعرض "المرأة" في برنامج وميزانية عامي ١٩٩٥-١٩٩٤.

٢ - ويلاحظ أن النساء يشكلن في الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠١-١٩٩٦ (٢٨/٤) والبرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٧-١٩٩٦ (٥/٢٨)، إحدى النقاط الأربع المستهدفة ذات الأولوية. وأنه ينبغي من ثم أن تكون المشروعات والأنشطة لصالح المرأة جزءاً لا يتجزأ من جميع قطاعات البرنامج.

٣ - ويعرب عن سروره بأنه في إطار هذا المنظور، قد اعتمد لعامي ١٩٩٦ - ١٩٩٧ عدداً من الأنشطة الخاصة بالنساء.

- ٤ - ويضع في اعتباره "استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٠٠".
- ٥ - ويضع في اعتباره الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ١٠٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.
- ٦ - ويضع في اعتباره الإعلان ومنهاج العمل اللذين اعتمدوا في إطار مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع المعنى بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم (بكين، ٤ - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥).
- ٧ - وبالنظر إلى أن عدداً من المجالات الائتمن عشر الحاسمة التي تبعث على القلق والتي حددت في برنامج عمل بكين يدرج بصورة واضحة في مجالات العمل الخاصة باليونسكو، ولا سيما:
- "عدم تكافؤ فرص الالتحاق بالتعليم".
- "السلام".
- "وسائل الإعلام".
- "إسهام النساء في إدارة الموارد الطبيعية وحماية البيئة".
- "حالة البنات الصغيرات" من حيث الانتفاع بالتعليم ومحو الأمية.
- ٨ - ويضع في اعتباره أن الأمم المتحدة تعمل في الوقت الحاضر على وضع خطة متوسطة الأجل للمنظومة بأسرها. يسد في إطارها تنفيذ مختلف جوانب منهاج عمل بكين إلى مختلف شركائها.
- ٩ - ويضع في اعتباره التقييم الخارجي الذي أجرته اليونسكو بشأن الموضوع المستعرض "المرأة" وشمل المشروعات والأنشطة التي استهدفت هذه الفئة ذات الأولوية، في قطاعات التربية والعلوم الطبيعية والثقافة والاتصال والعلوم الاجتماعية والإنسانية (تموز/يوليه ١٩٩٥).
- ١٠ - ويلاحظ مع الارتياح اقتراحات المدير العام الواردة في الفقرة ٥٣٠٢ من مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٦-١٩٩٧ بشأن النساء المستهدفة ذات الأولوية.
- ١١ - يبحث الدول الأعضاء والمدير العام على توخي توجه في تصميم المشروعات والأنشطة المتعلقة بالمرأة وفي تنفيذها. يساوي بين الرجال والنساء ويعامل النساء كمنتفعات بالتنمية وذوات أثر فاعل في التغيير.

١٢ - ويحث المدير العام على أن يضمن كل تقرير شفهي يقدمه إلى المجلس التنفيذي فصلاً عما يحرز من تقدم في تنفيذ المشروعات والأنشطة الموضوعة بشأن المرأة ولصالحها في الوثيقة ٥/٢٨ وفي متابعة منهاج عمل بكين، حسب ما يعهد به إلى اليونسكو في خطة العمل المتوسطة الأجل للأمم المتحدة الجاري إعدادها، بشأن توزيع مسؤوليات متابعة مؤتمر بكين على مختلف شركاء منظومة الأمم المتحدة.

١٣ - ويوصي المجلس التنفيذي بأن يدرس، في دورته الخمسين بعد المائة، اشكالية إسهام المرأة الاقتصادية وسبل الإقرار بقيمة عملها غير المأجور.

١٤ - ويشكر المدير العام على الجهود المبذولة في تقييم الأنشطة والمشروعات التي نفذت بشأن المرأة ولصالحها في عامي ١٩٩٤-١٩٩٥، ويدعوه إلى مواصلة جهوده في هذا المجال.

١٥ - ويحث الدول الأعضاء على أن تقدم، في إطار برنامج المساهمة، أكبر عدد ممكن من المشروعات التي تكون فيها النساء منتفعات مباشرة أو فاعلات تغيير، وفقاً لما أوصى به المجلس التنفيذي في الفقرة ١٠٤ من توصياته إلى المؤتمر العام بشأن مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٧-١٩٩٦ (٦/م٢٨).

١٦ - ويحث المدير العام على السهر على أن تقوم وحدة تنسيق الأنشطة المتعلقة بالمرأة، في هذا الإطار المتسم بالاشتراك بين التخصصات بما في ذلك الإعلام والتدريب والتقييم والمتابعة، بتنفيذ أنشطة ومشروعات بشأن المرأة، بتعاون وثيق مع مراكز التجميع التي تحددها قطاعات البرنامج، والمسؤولين عن المشروعات المحددة، والمكاتب الإقليمية، والدول الأعضاء ولجانها الوطنية.

ويلاحظ أن الفقرة ٥٢٠٢ من البرنامج وميزانية ١٩٩٧-١٩٩٦ المشار إليها في الفقرة ١٠ من هذا القرار، تشير إلى أن متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ستتم بواسطة وحدة لتنسيق الأنشطة المتعلقة بالمرأة، تخضع مباشرة لسلطة المدير العام لليونسكو.

باء - قرار بشأن التعليم معنون "القضاء على
القوالب التمييزية ضد المرأة"

إن المؤتمر العام،

إذ يذكر بجميع القرارات المتعلقة بهذه المسألة.

وإذ يضع في اعتباره أهداف استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة، (كينيا ١٩٨٥)، وما أسفرت عنه من تعهدات كل من الاتضاعية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والإعلانات والبرامج وخطط العمل التي اعتمدت في المؤتمر العالمي حول التعليم للجميع (جومترين) واتفاقية حقوق الطفل، ومؤتمر القمة بشأن البيئة والتنمية والمؤتمرات بشأن حقوق الإنسان وبشأن السكان والتنمية ومؤتمر القمة بشأن التنمية الاجتماعية.

يؤكد من جديد أن التعليم حق أساسي من حقوق البشر ينبع عليه ميثاق الأمم المتحدة وأنه أداة لا يمكن الاستغناء عنها لتحقيق المساواة والتنمية والسلام دون أي شكل من أشكال التمييز.

يلاحظ مع القلق استمرار تصرفات تعين على تفشي مواقف ولغة قائمة على التمييز بين الجنسين في نظام التعليم والكتب المدرسية ووسائل الاتصال.

ويعرف بأن كل دولة مسؤولة عن خططها وبرامجها ومشروعاتها المحلية والوطنية المتعلقة بالتربيـة.

ويأمل في أن تولي اليونسكو وغيرها من المنظمات التابعة للأمم المتحدة ومؤسسات التعاون الدولي في خططها وبرامجها ومشروعاتها، أولوية للتربية الramية إلى تعزيز تسوية النساء والبنات بالرجال.

يبحث الدول والمنظمات الدولية غير الحكومية على تكثيف جهودها لكي تعطي وسائل الاتصال صورة إيجابية عن المرأة باعتبارها مفكرة وسياسية وزعيمة ومبدعة تتسم بالنشاط وحب المشاركة.

ويطلب من الدول الأعضاء التي لم تفعل بعد أن تعتمد استراتيجيات تستهدف الماضي قدماً وتوثيق الأسس تدريجياً لعملية القضاء على الأفكار الجاهزة التي تنطوي على تمييز ضد المرأة وتشجع القيم الأخلاقية والمعرفية التي تعزز منح النساء والفتيات فرصاً متكافئة لغيرهن على جميع مستويات نظام التعليم.

جيم - قرار بشأن المرأة ووسائل الاتصال

إن المؤتمر العام،

إذ يذكر بالقرار ٣٤/٢٧ الذي اعتمدته المؤتمـرة العامـة لليونـسـكوـ والـذـي يـقـرـ بـأنـ تعـزـيزـ حقوقـ المرأةـ وـتشـجـيعـ مـشارـكتـهاـ فـيـ التـنـمـيـةـ وـفيـ إـقـرـارـ السـلامـ يـنـدرجـانـ فـيـ الـهـدـفـيـنـ المـشـترـكـيـنـ لـمـنـظـومـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ وهـمـاـ:

(أ) النهوض بتنمية مستدامة وعادلة محورها الإنسان،

.../...

(ب) بناء سلام قائم على حقوق الإنسان والحریات الأساسية والديمقراطية."

و "يدعو المدير العام إلى أن يحرص على مراعاة نتائج تقييم تأثير أنشطة الاتصال المنفذة لصالح المرأة خلال العقد الماضي (١٩٨١ - ١٩٩١)."

ويذكر كذلك بالقرار ١٤٤ م ت/١٥٤-٤ المتعلق على وجه التحديد بإسهام المنظمة في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم.

ويلاحظ مع الارتياح أن القرار ٢٤ هذا قد نفذ بطريقة دينامية وعملية وبناءة خلال فترة عامي ١٩٩٤ - ١٩٩٥ وأن العمليات الخاصة بتصميم وإعداد وتسخير أعمال الندوة الدولية بشأن النساء في وسائل الإعلام - فرص التعبير والمشاركة في اتخاذ القرارات قد استجابت بصورة واضحة للتوقعات المرجوة وحظيت باهتمام كبير ليس من جانب الأشخاص المكلفين بوضع السياسات التي تكفل المساواة فحسب بل ومن جانب المهنيين العاملين في وسائل الإعلام أيضا.

ويتوه بجودة الأفكار والنتائج والتوصيات التي أسفرت عنها هذه الندوة الدولية، والتي أدرجت في خطة عمل تورنتو وروعيت لدى إعداد خطة عمل بكين (البند ياء).

يعتمد خطة عمل تورنتو التي تراعي ضرورة توافر حرية التعبير في وسائل الإعلام وعن طريقها وتشكل دعما مفيدة لتنمية مشروعات ملائمة وتتجديدة من أجل تحقيق المساواة بين الرجال والنساء.

ويأمل أن تشكل التوصيات القصيرة الأجل والمتوسطة الأجل التي تتفق مع حرية التعبير والواردة في خطة عمل بكين (البند ياء) وبصورة أخص في خطة عمل تورنتو مرجعا يستند إليه في تحديد وتنفيذ الأولويات المتعلقة بسياسات الاتصال فيما يخص النساء وحقوقهن وإمكانياتهن، وأن تراعي مجالات الاهتمام هذه بصورة منهجية.

ويشكر المدير العام على قيامه في إطار متابعة التوصيات المذكورة، باقتراح أنشطة متنوعة لفترة العامين (١٩٩٦ - ١٩٩٧) المقبلة تتولى مصلحة المرأة في مجال الاتصال وعن طريقه.

ويوصي باعتبار الأنشطة المقترحة في الوثيقة ٥/٢٨ وفي إطار شبكة WOMMED-FEMMED ولا سيما في مجال المحطات الإذاعية المحلية، والتكنولوجيات الجديدة، والتدريب، أنشطة ذات أولوية سواء في البرنامج العادي أو لدى البحث عن موارد من خارج الميزانية.

ويدعو المدير العام إلى اتخاذ جميع التدابير الملائمة لضمان تنفيذ هذه الأنشطة خلال فترة العامين المقبلة.

ويصر على ضرورة تعيين مسؤول أو مسؤولة عن المرأة في قطاع الاتصال والمعلومات لكي يتولى شؤون الملفات الخاصة بالمرأة بصورة دائمة كما يجدر القيام بذلك في كل قطاع.

ويدعو الدول الأعضاء إلى أن تبذل ما في وسعها لتسهيل تنفيذ توصيات خطتي عمل تورنتو وبكين (البند يا').

دال - قرار بشأن المرأة والسلام

إن المؤتمر العام.

إذ يذكر بالتزام الدول الأعضاء بمهام اليونسكو التي تسعى إلى توطيد السلام عن طريق تشجيع التعاون بين الشعوب في مجالات التربية والعلم والثقافة بغية تعزيز الاحترام على الصعيد العالمي لمبادئ العدالة، وحكم القانون، وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

ويعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي شاركت وساهمت في نجاح اجتماع الخبراء الذي نظم في مانيلا في نيسان/أبريل ١٩٩٥ بشأن إسهام المرأة في ثقافة السلام، للتحضير للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي عقد في بكين في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

ويدرك أن هذا الاجتماع يشكل أول خطوة رئيسية نحو دراسة الإسهامات الملموسة التي يمكن أن تقدمها المرأة في سبيل إقامة ثقافة السلام.

ويلاحظ مع الأسف أن عددا قليلا جدا من النساء يشاركن حاليا في مفاوضات بشأن السلام في بلدانهن.

ويسلم بأن المرأة تسهم مع ذلك في خدمة قضية السلام بين الشعوب والأمم بما تقدمه من خبرات متميزة وكفاءة وآفاق، وبأن دور المرأة في الإنجاب وفي الحفاظ على الحياة قد زودها بمهارات وقدرة على التبصر لا غنى عنها لقيام علاقات بشرية سلبية ولتحقيق التنمية الاجتماعية. وبأنها يمكن أن تضفي محظورا قيما ومتوازنا وذا أبعاد جديدة على الجمود المشترك الذي تبذل من أجل الانتقال من ثقافة الحرب إلى ثقافة السلام.

ويذكر بأن المشتركين في اجتماع الخبراء بشأن إسهام المرأة في ثقافة السلام قد اعترفوا بأن المرأة كثيرا ما تؤدي دور ناقل القيم إلى الأطفال والشباب بوجه خاص دون أن يعترف بدورها هذا، وبأنها لا تستغل بالقدر الكافي في كثير من الأحيان كمصدر للطاقة الإبداعية والخبرة والحكمة.

كما يذكر بالبيان الذي أعدته اليونسكو في اجتماع الخبراء، فيما يتعلق بإسهام المرأة في ثقافة السلام، والذي ينبغي أن يشكل أحد النصوص الأساسية التي يحدّد الاسترشاد بها في تصميم وتنفيذ الأنشطة المتعلقة بالمرأة والسلام.

وإذ يضع نصب عينيه ضرورة التزام الدول الأعضاء والمنظمات الدولية بشكل مستمر بالحرص والتوجّه نحو العمل الإيجابي والتعاون لدى معالجة القضايا التي تهم المرأة.

يเหن اليونسكو على إعدادها لبرنامج عملها من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وعلى مشاركتها البارزة والمتجانسة في مؤتمر بكين.

ويشدد على ضرورة قيام اليونسكو، في مجالات اختصاصها، بتنفيذ التمهيدات التي قدمتها الدول الأعضاء ضمن منهاج العمل في مؤتمر بكين، وخاصة تنفيذ المقررة ١٤٨ في إطار الهدف الاستراتيجي "هـ" لتعزيز إسهام المرأة في النهوض بثقافة السلام.

ويدعو المدير العام إلى الاضطلاع بما يلي:

١ - مساندة الشبكات القائمة التي تعمل في مجال التربية من أجل السلام وحقوق الإنسان والديمقراطية والتسامح، بالتعاون الوثيق مع مكتب التربية الدولي، بهدف إدراج أبعاد خاصة بالجنسين في نشاطها:

٢ - تعزيز التعليم الموجه إلى النساء والفتيات والرجال والصبيان والراغمي إلى تعزيز قيم السلام وحقوق الإنسان والديمقراطية والتفاهم الدولي والتسامح ودمج قيم ثقافة السلام في برامج محو الأمية:

٣ - تقديم المساعدة في عمليات إعادة تنظيم النظم التعليمية وذلك بطرق شتى من بينها وضع منهجية خاصة تكفل دمج أبعاد تتعلق بالجنسين في النظم التربوية:

٤ - إعداد مناهج دراسية جديدة ومواد تعليمية وإدخال مواد خاصة "بالتشخيص القانوني" موجهة إلى النساء والفتيات في المناهج الدراسية والمواد التعليمية الحالية بغية تزويدهن بالمعارف الخاصة بحقوق الإنسان والديمقراطية:

٥ - مساندة المؤسسات التعليمية النظامية وغير النظامية في إعداد مناهج دراسية ومواد تعليمية لتدريب النساء والفتيات والرجال والصبيان وتنمية مهاراتهم بهدف تمكينهم من اكتساب مهارات تنفيذ في حل النزاعات عن طريق اللاعنة وفي التفاوض:

- ٦ - تشجيع المربيات والعلميات والفنانات والصحفيات بصورة نشطة وإيصالهن بشبكات بغية تنمية قدراتهن في اتخاذ القرارات والتفاوض وتطوير تصوراتهن عن مستقبل يسوده السلام:
- ٧ - العمل على نصرة حقوق الإنسان عن طريق نشر وتوزيع المعلومات المتعلقة بحقوق المرأة والفتيات واستخدام وسائل الإعلام الجماهيرية وغيرها، وتعزيز البحوث الشاملة الرامية إلى تعزيز فهم هذه الحقوق:
- ٨ - إجراء دراسة تستهدف تحديد النهج والعمليات المنهجية الخاصة التي تستخدمها النساء من أجل بناء السلام، كما تستهدف تقييم المكاسب المحرزة ومدى فعالية هذه النهج:
- ٩ - إعداد نماذج مستمرة من هذه الدراسة بغية توزيعها على (أ) شئون معاهد البحوث الخاصة بالسياسات والتي تتولى جمع ومعالجة البيانات لصالح الهيئات المحلية والوطنية المسؤولة عن اتخاذ القرارات، و (ب) الهيئات المعنية برسم السياسات على المستوى المحلي والوطني، و (ج) معاهد بحوث السلام، و (د) المنظمات غير الحكومية، و (هـ) مختلف الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة:
- ١٠ - الأضطلاع، بالتعاون الوثيق مع مؤسسات تربوية مختلفة، باستقصاء يشمل عدداً محدوداً من البلدان يتناول الأعمال الأدبية التي كتبتها نساء يعملن على معالجة قضايا السلام والنزاع، وإعداد قائمة بليوغرافية بالدراسات الأدبية والسوسيولوجية المعنية بهذه الأعمال، بغية استخدام هذه النصوص كوسيلة تربوية، واستخدامها في إعداد منهاج دراسي بشأن "التعليم من أجل السلام وحقوق الإنسان والديمقراطية والتسامح":
- ١١ - إنشاء كراس جامعية في مجال الدراسات الخاصة بالمرأة (دراسات في موضوع المساواة بين الجنسين والتنمية)، مع التركيز بوجه خاص على الدراسات التي تتناول موضوع حفظ السلام والتنمية الاجتماعية من منظور المرأة، وذلك تنفيذاً لتوحيد المجلس التنفيذي بشأن البرنامج والميزانية العالمي ١٩٩٦ - ١٩٩٧ وفي إطار الكراسي الجامعية لليونسكو في مجال حقوق المرأة.
- ١٢ - تنظيم اجتماعات في مختلف المناطق لمتابعة اجتماع الخبراء المعنى بإسهام المرأة في ثقافة السلام، وذلك ضمن الإطار العام لبرنامج ثقافة السلام وبالتعاون مع المبادرات التي تتخذها الأمم المتحدة من أجل تيسير المناقشات بشأن ترشيد منظور المساواة بين الجنسين، مع مراعاة البنود الملائمة من توصيات المنتدى الدولي الثاني بشأن ثقافة السلام، الذي سينعقد في مانيلا في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥:
- ١٣ - إجراء بحث بشأن دور وسائل الإعلام في ظروف النزاعات ولا سيما بشأن تأثيرها الضار على النساء والفتيات اللاتي يعيشن في ظل هذه الظروف:

١٤ - بحث دراسة جدوى بشأن الإنتاج المشترك بين اليونسكو ووسائل الإعلام الخاصة لسلسلة من الأفلام الوثائقية والقصيرة والبرامج الإذاعية الموجهة بصفة خاصة إلى المناطق الريفية والتي تتناول موضوع إسهام المرأة في ثقافة السلام، وذلك بالاستفادة من الخبرات التقنية للبرنامج الدولي لتنمية الاتصال (بدتا) ومكتب إعلام الجمهور والشبكات التابعة لهما.

الفصل الثاني - أنشطة اليونسكو ذات الصلة بموجهاً اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
الف- المادة ٦: التدابير الملائمة بما في ذلك الإجراءات التشريعية لمنع جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال بفانها.

نظمت اليونسكو في سبتمبر اجتماعاً دولياً للخبراء بصفة عرض العمل الذي اضطلعت به الشبكة لوضع اتفاقية جديدة لمنع استغلال بفان الفير. وعلى سبيل التذكير فإن الشبكة المعنية بالاتفاقية الجديدة لمنع الاستغلال الجنسي للغير (وال المشار إليها في هذا التقرير باسم الشبكة) قد انشئت بتأييد من اليونسكو عقب المؤتمر الدولي الذي عقدته في بروكسل في ٨ آذار/مارس ١٩٩٣ الطانقة الفرنسية في بلجيكا والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان والاختلاف لمكافحة الاتجار بالمرأة الذي يضم ٨٠ رابطة من مناطق في آسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا والولايات المتحدة الأمريكية والتحالف الدولي للنساء. وقد انضم إلى هؤلاء الأعضاء المؤسسين العديد من الرابطات وبخاصة في أثناء المؤتمر التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع المعني بالمرأة. والمعقود في نيويورك في آذار/مارس ١٩٩٥.

وكان هدف هذا الاجتماع أيضاً عرض أنشطة الشبكة على ممثل المنظمات غير الحكومية لمؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين ٢١ آب/أغسطس - ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥) وإيجاد روابط بين المنظمات غير الحكومية والمؤتمر الحكومي الدولي.

ومنذ مؤتمر بروكسل في آذار/مارس ١٩٩٣ شملت جهود الشبكة واليونسكو الإعداد لمعرض المنظمات غير الحكومية في بيجين. وقد سمح اجتماع الخبراء الدولي المعني بمنع العنف والاستغلال الجنسي للإنسان والمعقود في سبتمبر في بيجين من ١٢ إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥ بتحديد نتائج هذه الجهود ووضع الصيغة النهائية للوثيقة التي اعتمدت عليها الشبكة في بيجين وهي الإعلان المعروف باسم إعلان سبتمبر من أجل عالم خال من الاستغلال الجنسي وكراس مطوى وملصق (انظر إعلان سبتمبر في المرفق).

وكان أهم نشاط نظم بدعم من اليونسكو في بيجين هو المائدة المستديرة المعروفة: معرض بشأن أزمة عالمية في حقوق الإنسان: الاستغلال الجنسي والاتجار بالجنس على نطاق العالم والسياسة الجنسية والبقاء. وهذه المائدة المستديرة التي حظلت بظروف عمل طيبة للغاية: قاعة من أكبر قاعات هوآزو (٢٠٠ شخص) وترجمة فورية باللغات الإسبانية والإنجليزية والفرنسية. وحضور العديد من الصحفيين العاملين في مجال الصحافة المكتوبة والمصورة. كانت تهدف إلى تعريف الجمهور بعمل الشبكة بصفة التوصل في داخل الأمم المتحدة إلى إنشاء فريق عام يكلف بالنظر في ملائمة تعزيز العمل الدولي وبخاصة فيما يتعلق بقواعد القانون الدولي النافذة المفعول. وقد أعدت الشبكة من أجل ذلك مشروع اتفاقية بشأن

.../...

الاستغلال الجنسي للإنسان، بما في ذلك البغاء، وبرنامج عمل في الأجلين الطويل والقصير، اعتمد في الاجتماع الدولي للخبراء الذي عقده اليونسكو في سيول (جمهورية كوريا) في حزيران/يونيه ١٩٩٥ بشأن مكافحة العنف والاستغلال الجنسي للإنسان (انظر المرفق الأول النص المعنون: إعلان سيول: من أجل عالم خال من الاستغلال الجنسي).

وجرى العمل على مرحلتين كرست الأولى لتقارير عن خبرات شبكة في مناطقهم أو بلدانهم سواء فيما يتعلق بأنشطة المكافحة والدعم للنساء والأطفال العاملين في مجال البغاء أو البيانات المتعلقة بالاتجار ذاته وطرق الاستغلال المستعملة في بلدانهم. وقدم الأبحاث كل من جان كونها (الهند) سيسيليا هووفمان (الفلبين) نينوتشكا روزا (الولايات المتحدة الأمريكية) فاطوماتا سير دياكتي (مالى) كاثلين ماهوني (كندا) مارلين ساندوفال (شيلي) حفيظة شاكر (تونس) ياوري ماتسوبي (اليابان) وقامت جانيس ريموند المديرة التنفيذية المناوبة لانتلاف من الاتجار بالنساء بعمل توليفة لمختلف الخبرات.

وكرست المرحلة الثانية من هذه المائدة المستديرة لتحليل وتحديد وسائل تعزيز العمل الدولي لمنع البغاء والاتجار به، قدمته وسيلة تامزالي منسقة الأنشطة المتعلقة بالمرأة وممثلة اليونسكو. وقدمت كل من زورايدا راميديز روديغيز (فنزويلا) رئيسة الاتلاف عن أمريكا اللاتينية وهيلين ساكستين ممثلة الاتحاد الدولي للألغاء، وسابين ميسيسترانو ناثة رئيسة الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان تعليقات على مشاريع الاتفاقية الجديدة وأكذن تأييدهن لتنقيح أو تعزيز القواعد القائمة. وقد أكدن جميعا ضرورة إعادة النظر في بعض فقرات مشروع برنامج العمل (الفقرتان ٢٢٥ و ٢٣٠) الذي سيدرسه المؤتمر الحكومي الدولي ويواافق عليه. وتم اعتماد نص عرض على الوفود الرسمية واعتمد ونشر على نطاق واسع في المؤتمر الرابع.

خريطة الاتجار بالإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

تم بمناسبة هذا المحفل وضع خريطة بواسطة الاتلاف (فرع الفلبين) ودعم اليونسكو للاتجار الجنسي بالإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وتعد هذه الخريطة المرحلة الأولى لأطلس عالمي للاتجار بالجنس. وقد قدمت إلى المائدة المستديرة المشار إليها أعلاه وعلق عليها طوبيلا. كما عرضت أيضا على العديد من حلقات العمل المعنية بالموضوع والتي عقدتها المنظمات الأخرى غير الحكومية. كما عرض أيضا إعلان سيول الذي اعتبر وثيقة أساسية بالغة الأهمية.

مقابلة مع السيدة راديكا كوماراسومي، مقرر الأمم المتحدة الخاص عن العنف ضد المرأة
 اجتمع أعضاء الشبكة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ مع المقرر الخاص وأعربوا عن قلقهم إزاء ما يرد أحيانا في بعض التقارير الرسمية للأمم المتحدة من إشارات إلى البغاء بوصفه "عمل من أعمال الجنس" لا بوصفه انتهاكا لحقوق الإنسان وقتا لروج اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٤٩ لقمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بقاء الغير. كما لاحظوا تراجعا من جانب الرأي العام الدولي في هذا الصدد. وأعرب أعضاء الشبكة عن عدم موافقتهم على بعض المقترفات وبخاصة تلك التي أيدتها بعض البلدان الأوروبية التي

.../...

تسمم في الاعتراف بالرأي القائل بوجود بغاء في العالم يمارس ببراء الأطراف ويجب اعتباره شكلا من أشكال العمل يماثل أي شكل آخر، وبغاء قسري يجب شجبه وقمعه عن طريق عمل دولي.

وترى الشبكة في هذا الصدد أن البغاء يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وأن السماح بالدعارة وتنظيمها يعد امتهانا للكرامة الإنسانية، كما أن من شأنه أن ييسر ويرشد نحو جميع أشكالها.

وخلف ستار يضم مجموعة ضئيلة من المؤسسات غالبيتها من الغربيات من المدن الكبرى، طالبنا بالاعتراف بالبغاء بوصفه مهنة، تمارس تجارة من أبغض الأنواع، تشمل التعذيب والانتهاكات والاحتجازات في مجال الاتجار بالنساء والأطفال من الجنسين.

وقد تأكّدت على أية حالّة مخاوف الشبكة نظراً لأنّ منهاج العمل الذي سيعتمدّ المؤتمر الحكومي الدولي يفرق بين البغاء الحر والدعارة القسرية ولا يشير إلى اتفاقية عام ١٩٤٩ وبخاصة مادتها ٢٣٠، وهذه الاتفاقية هي أداة الأمم المتحدة الوحيدة في هذا المجال وإن رفضتها المجموعة التي تود أن يتم الاعتراف بالبغاء بوصفه مهنة.

الاجتماع مع الملكة فابيولا ملكة بلجيكا

تم هذا الاجتماع في الصين بسفارة بلجيكا في ١٢ أيلول/سبتمبر، ونظم بناءً على طلب الملكة حتى يتتسنى لها الاستماع للشخصيات المعنية بهذه المسألة والتعرف على وجهات النظر فيما يتعلق بأعمال المؤتمر وبخاصة الفقرتين ٢٢٥ و ٢٣٠.

ودعّيت كمّتّلّمات كل من يناتا بويم المسؤولة عن الاتحاد العالمي للنساء الميثوديات وارورا جافيت دو ديوز عن اللجنة المعنية بدور المرأة الفلبينية وعضو اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وليزبيث بالم رئيسة اللجنة الوطنية للمؤتمر العالمي لمنع الاتجار بالجنس بين الأطفال والمقرر عقدها عام ١٩٩٦ في السويد وهي أرملة أولوف بالم. وهيلين ساكسيتن المسؤولة عن الاتحاد الدولي لـ«ألفاء الرق» والسيدة أولوف أولفستورير رئيسة قسم المساواة ومديرة حقوق الإنسان في مجلس ستراسبورغ ووسيلة تامزالي منسقة الأنشطة المتعلقة بالنساء في اليونسكو.

وقد سمع هذا الاجتماع باستعراض فقرات منهاج العمل المكرسة للدعارة. كما أثيرت العديد من جوانب المشكلة، ولكن الرأي الذي ساد هو أن من الملائم عقد اجتماع رفيع المستوى لتبليغ الرأي العام وصانعي القرارات إلى آثار اعتماد لواقع جديدة للاتجار بالأشخاص والبغاء وبخاصة ما يهدف منها إلى الاعتراف بالبغاء ومن ثم ببعض أشكال الاتجار، بوصفها مشروعة ومأذون بها.

في أعقاب بيجين

إن الرأي القائل بعدم اجتماع دولي رفيع المستوى في ظل إشراف الملكة فابيولا يعد أساساً ممتازاً للعمل. وبوسع اليونسكو أن تقترح على الملكة فابيولا المشاركة في تنظيم هذا الاجتماع. وفضلاً عن ذلك فإن برنامج عمل اليونسكو لعامي ١٩٩٦ - ١٩٩٧ قد كرس حيزاً هاماً لما يترتب على منع الدعاية في الأماكن الحساسة مثل المدارس والحدود ومكاتب الهجرة، ولآثار الدعاية ذاتها.

وقد أوضحت مناقشات بيجين سواء في المحفل أو المؤتمر الحكومي الدولي أهمية الاضطلاع بأعمال واقعية في مجال التعليم والمنع. وكذلك بأنشطة في مجال الإعلام وتوعية صانعي القرار بشأن هذه المسألة التي تعد أيضاً مسألة سياسية تتطلب التزاماً حازماً من قبل الدول لمكافحة هذه الآفة. إن إعلان سبول يعد وثيقة عمل هامة يتquin إعادة تقديم مقتراحاتها الرئيسية إلى شركائنا في المؤسسات والرابطات.

باء - المادة ١٠ المتعلقة بالتعليم

إن المادة ١٠ تعني اليونسكو في المقام الأول. وبعد إسهام اليونسكو في إنشاء هذه المادة إسهاماً هاماً. وترتدى هنا معلومات غير شاملة ويرجى بقية الحصول على مزيد من المعلومات الرجوع إلى المرفق الثاني لهذه الوثيقة، وهو تقرير المدير العام عن الأنشطة المضطلع بها في عامي ١٩٩٤ - ١٩٩٥ والذي يعد مكملاً للمعلومات الواردة هنا.

١ - القضاء على المفاهيم النمطية لدور الرجل والمرأة في التعليم

في عام ١٩٨٥، أصدرت اليونسكو دليلاً بعنوان "تسقط القوالب النمطية" حلل معالجة دور الجنسين في الكتب المدرسية وحدد القوالب النمطية للجنسين كما أوضح العرض الإيجابي لكل من الجنسين المراعي للفارق بين الجنسين. ووضع أيضاً مبادئ توجيهية للكتب المدرسية وللكتاب والمصورين والمنتجين والناشرين.

كما عملت اليونسكو على إعداد سلسلة من الدراسات عن القوالب النمطية للجنسين في الكتب المدرسية في بلدان مثل الصين والهند والدول العربية وقامت بطبع تلك الدراسات.

٢ - إتاحة نفس الفرص للوصول إلى برامج التعليم المتواصل بما في ذلك برامج تعليم الكبار وتعليم القراءة والكتابة

أعد مشروع إقليمي بعنوان "برنامج تعليم المرأة القراءة والكتابة على أساس المهارات" لتدريب المربيتين غير النظاميين في سبعة بلدان في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ على إعداد وتنفيذ مناهج دراسية للتعليم الأساسي للمرأة تراعي الفروق بين الجنسين وتأخذ في الاعتبار الدور الجديد الأخذ في الظهور للرجل والمرأة في العمل والبيت على السواء.

ونتيجة لهذا المشروع أعد في تلك البلدان أكثر من ٥٠٠ مادة لتعليم القراءة والكتابة ولما بعد مرحلة تعليم القراءة والكتابة تشجع المساواة والعمل بين الجنسين. وقامت فيما بعد وكالة أخرى تابعة للأمم المتحدة بتكييف المشروع وتنفيذها في منطقة جنوب المحيط الهادئ بما في ذلك بنغلاديش والهند وباكستان وبوتان وسريلانكا.

وتوجت الخبرة التدريبية المكتسبة من هذا المشروع بوضع دليل للقائمين على تطوير المناهج الدراسية عنوانه "التعليم للتمكين"، ترجم إلى ١٢ لغة في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، من بينها لغات البهاسا والملايو والتوك بيسين والبنغلا والتاي.

٣ - تقرير السياسات

في إطار "إعطاء الأولوية لأفريقيا"، نظمت اليونسكو، بالتعاون مع اليونيسيف وحكومة بوركينا فاسو، مؤتمراً أفريقياً للسياسات والتربويات البارزات في البلدان المعنية عن تعليم البنات في أواغادوغو.

وفي البلدان الآسيوية أيضاً، أصدرت اليونسكو والدول الأعضاء فيها، إعلان كوالالمبور على نفس الغرار كإعلان أواغادوغو، ويشجع تعليم البنات والنساء كسياسة إقليمية.

وفي آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، نظمت حلقة دراسية إقليمية مماثلة لمقرري السياسات من أجل النهوض بتعليم البنات والنساء ووضعت فيها سياسة للتعليم المتكافئ ومبادئ توجيهية لتنفيذها.

٤ - زيادة الإدراك والدعم العامين لتعليم البنات والنساء

أعدت اليونسكو، بالتعاون مع اليونيسيف، في إطار سلسلة خاصة بعنوان "التعليم في آسيا - تحقيق النفعالية" تستهدف تسجيل وتعزيز التجارب الابتكارية في مجال التعليم الأساسي، خمسة كتبيات جذابة جداً بالعناوين التالية، "بأيدينا نحن" (بنغلاديش)، و "في المتناول" (الهند)، و "شق الطريق" (السنغال)، و "بنات الأرض" (الصين).

٥ - التعليم التقني والمهني

يؤدي توفير التعليم التقني والمهني للبنات والنساء دوراً أساسياً في جعل المرأة مشاركة فعالة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية. ومع ذلك، فالتعليم التقني والمهني مرآة تعكس سوق العمالة ولا تخلو قط من التحيزات الاجتماعية والثقافية السائدة الآن في هذه المنطقة. وتولي اليونسكو اهتماماً خاصاً، في إطار المشروع الدولي للتعليم التقني والمهني، لإشراك النساء والفتيات في التعليم والتدريب التقنيين والمهنيين.

وبناءً على ذلك، بدأ اليونسكو مشروعه لتعميق إتاحة فرص متكافئة للبنات والنساء للتعليم التقني والمهني. وفي إطار ذلك، أطلق المشروع اضطلع بدراسات حالة إفرادية في ١٥ من الدول الأعضاء من جميع أنحاء العالم.

.../...

اعتمد المشتركون بياناً بشأن مؤتمر بيجين، وفي تموز يوليه ١٩٩٥، عقد اجتماع دولي للخبراء في سول، جمهورية كوريا. وفي نهاية الاجتماع

التعليم الوقائي

الافتراضات المحتملة هي كما يلي:

١٠ إن مسيئات استعمال المخدرات يتسمن بسمات ثقافية محددة يمكن أن تعينهن على الافادة من التعليم الوقائي:

إن دور المرأة كأحد عناصر التدخل للتنمية الاجتماعية وبخاصة من أجل منع إساءة استعمال المخدرات دور ينبغي تعزيزه. وفضلاً عن ذلك، وبالنظر إلى الأثر الإيجابي بين مجموعات الأنداد، ينبغي تدريب المرأة ل تقوم بدورها كعنصر تعليم وقائي للأشى فلا تقدم على السلوك الخطير.

ومع ذلك، فما نعرفه يقيناً، وهو السبب في اشتغال اليونسكو بهذا الميدان، أن الأطفال، وبخاصة البنات، ضعاف ومن السهل نسبياً على تجار المخدرات استغلالهم. وقد أصبح الانتشار السريع لشم المخدرات بين الأطفال الصغار جداً مشكلة عالمية مدمرة. وبالتالي، ينبغي اتخاذ ذلك الإجراء المتنامي من خلال التعليم بين أطفال هذه المشكلة. ومن ثم، فإن أنشطة التعليم الوقائي التي تضطلع بها اليونسكو تستهدف أطفال المدارس والأطفال خارج المدارس مع إيلاء الأولوية لأطفال المدارس.

وقد وافقت اللجنة الأوروبية على تمويل مشروع "عمل المرأة في مجال منع إساءة استعمال المخدرات في منطقة البحر الأبيض المتوسط" المشترك بين اليونسكو ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة الجنائية.

والهدف العام لهذا المشروع هو تشجيع مشاركة المرأة في الحد من الطلب وتحسين نوعية الحياة من خلال التعليم الوقائي.

وسينفذ المشروع على مستوى ستة من بلدان البحر الأبيض المتوسط هي: المغرب وتونس ومصر وسوريا ولبنان والأردن. وسيتم الإضطلاع بمرحلة الجدوى، فيما بين حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ١٩٩٥، وتشمل الأنشطة التالية:

جمع البيانات عن المرأة والمشاكل التي ظهرت نتيجة لـإساءة استعمال المخدرات.

- تحديد الفئات والمجتمعات المستهدفة التي ستتغذى بينها أنشطة المشروع.
- إقامة الاتصالات وتحديد الموارد (من الأفراد والمؤسسات) التي تتبع التنفيذ الوطني.
- إعداد وثيقة تفصيلية للمشروع لتقديمها إلى المانحين المحتملين من أجل التمويل.

٧ - التعليم الإنساني والثقافي والدولي

تولى اليونسكو الاهتمام أيضاً في أنشطتها في مجال التعليم من أجل السلم وحقوق الإنسان والديمقراطية، للمسائل ذات الصلة بالقضاء على التمييز ضد المرأة في التعليم. ومن بين أحدث الأنشطة في هذا المجال يذكر ما يلي:

اعتمد المؤتمر الدولي للتعليم في دورته الرابعة والأربعين (جنيف، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤) إعلاناً يتضمن في جملة أمور التزاماً من جانب وزراء التعليم من أجل "اتخاذ إجراءات للقضاء على جميع أشكال التمييز المباشر وغير المباشر ضد الفتيات والنساء" في نظم التعليم واتخاذ تدابير محددة لكفالة تحقيقهن كامل امكاناتهن". كذلك يتضمن مشروع إطار العمل المتكامل للتعليم من أجل السلم وحقوق الإنسان والديمقراطية الذي نظر فيه الوزراء في تلك الدورة والذي سيقدم إلى المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثانية والعشرين للموافقة عليه، إشارات إلى تعزيز حقوق المرأة الأساسية في التعليم من أجل السلم وحقوق الإنسان والديمقراطية.

وتعتبر النسخة الأولى من دليل اليونسكو بشأن التعليم والتعلم، بعنوان "التسامح: عتبة السلام" التحiz ضد المرأة الذي يقصيها عن المشاركة الكاملة في المجتمع نوعاً قاسياً من أنواع عدم التسامح. ويقدم الدليل بعض أمثلة تعليم التسامح بهدف القضاء على التمييز ضد المرأة.

وتتجدر بالإشارة أيضاً أن القرار الوارد في البند باه من الفصل الأول يتعلق مباشرة بالبند ج من المادة ١٠. وفضلاً عن ذلك تجحب الإشارة للتذكرة إلى "خطة العمل من أجل تعليم يرمي إلى تحقيق ثقافة المساواة" والتي قدم بشأنها تقرير إلى الدورة الثالثة عشرة. وعقدت مائدة مستديرة نظمت بدعم من اليونسكو في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والمعقد في بيجين، نظمت بدورها مناقشة حول "خطة العمل" بالاشتراك مع منسق حقوق الإنسان والسيدة كريستينا البدوي الوزيرة الإسبانية ورئيسة الفريق الأوروبي في مؤتمر بيجين.

وتأمل اليونسكو في مواصلة التعاون الذي بدأ مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وهي على استعداد لأن تدرس مع أعضاء اللجنة مختلف طرائق هذا التعاون.

جيم - المادة ١٦: الأسرة والزواج

كانت مسألة مركز المرأة في الأسرة لب الأنشطة التحضيرية التي اضطلع بها اليونسكو في محفل المنظمات غير الحكومية في بيجين. وتعلقت هذه الأنشطة أساساً بمركز المرأة في بلدان الإسلام وسمحت بأن يعرض على المحفل في شكل "برلمان"، برلمان المرأة في بلدان الإسلام، مواقف المرأة من القوانين واللوائح في مختلف البلدان ذات التقاليد الإسلامية.

١ - نظمت المائدة المستديرة المعروفة "برلمان المرأة في بلدان الإسلام" بواسطة مجموعة المغرب الكبير من أجل المساواة، ١٩٩٥ ومؤسسة فريدريتش إيرت واليونسكو. وعقدت في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ في هوايرو. وعرضت مقترنات على الجمهور في شكل نص بعنوان "مائة تدبير وإجراء" من أجل ضمان المساواة بين الرجال والنساء في البلدان ذات التقاليد الإسلامية.

٢ - وقد أعدت هذه الوثيقة التي تضم تعليقاً ومجموعة مواد قانونية تحكم علاقات الأشخاص في حالات الزواج والطلاق والوراثة. بواسطة "مجموعة المغرب الكبير من أجل المساواة، ٩٥" وهي رابطة غير حكومية تضم مجموعة الرابطات المغربية. وقد اضطلعت خلال ثلاث سنوات بتحقيقات وجمع للتعليقات بين أعضائها والمنظمات غير الحكومية التابعة لها ونظمت مناقشات لوضع هذه الوثيقة ووثيقتين آخرين لنشرها في المؤتمر الرابع في بيجين. ويتعلق أحد التقريرين بحالة التصديق على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بالمرأة في بلدان المغرب الكبير وإنفاذها. وقد صدر تحت عنوان "مغربيات مع التحفظ" إشارة إلى التحفظات العديدة التي أعربت عنها البلدان التي صدقت على الاتفاقية - وهذه التحفظات في مجموعها قد أُعرب عنها فيما يتعلق بالإسلام والشريعة. والتقرير الثالث تقرير من المغرب الكبير عن حالة المرأة في المغرب والجزائر وتونس.

٣ - وقد تم بقية مناقشة هذه المقترنات تصوّر، عقد برلمان صوري يتم اختيار "أعضائه" من ممثّلات المنظمات غير الحكومية التي تناضل من أجل الاعتراف بالمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء في بلدان الإسلام وإعمال هذه المساواة. وكانت الشخصيات التي جرى اختيارهن يمثلن آراءً وتوجهات تسعى إلى تحقيق نفس الهدف ولكن عن طريق نوع مختلف. وقد سمع مؤتمر بيجين بوضع قائمة بهذه النوع المختلفة. وكانت "البرلمانيات" من بلدان ذات تقاليد إسلامية، من أفريقيا وأسيا والبلدان العربية.

٤ - وتشكل "البرلمان" من ٦٠ "برلمانية" قدمن من ماليزيا وبنغلاديش وباكستان والهند وإيران وأفغانستان ومالي والجزائر وتونس ولبنان وسوريا والأردن ومصر وفلسطين ورأسمه أسماء خضر، وهي قانونية ورئيسة اتحاد المرأة الأردنية. وكانت جلسات البرلمانيات متاحة للجمهور ومن بينه "المراقبات" اللائي يمثلن المنظمات غير الحكومية غير المعنية مباشرة بالمسائل التي يطرحها الإسلام، وكن يرددن تأكيد دعمهن للعمل الذي تضطلع به "مجموعة المغرب الكبير من أجل المساواة، ٩٥".

٥ - وقد وجه المدير العام لليونسكو وبرفقة السيدة ريفوبورتا مانشو، التي شهدت كنفاج النساء، في بلدان الإسلام كلمة للبرلمانيات أكد فيها أن زيارته الأولى كانت لممثل المنظمات غير الحكومية. وأكد من جديد تمسكه بالعمل غير الحكومي. كما أكد أيضاً بوضوح الاهتمام الذي توليه اليونسكو لهذا الاجتماع وأعرب عن سعادته البالغة للتعاون الممتاز بين المنظمة والمجموعة من أجل الإعداد للبلدان. وشكرت ممثلة جزائرية بطريقة معبّرة وباسم جميع النساء الجزائريات السيد فرديريكو مايور للعمل الذي يضطلع به لمكافحة الإرهاب في الجزائر.

٦ - وأدت المناقشة التي ثلت عرض التدابير المأهولة بواسطة إحدى عضوات مجموعة المغرب الكبير من أجل المساواة، إلى عرض ثلاثة نهج أساسية يمثل كل منها أحد تيارات الرأي لدى الحركات النسائية التي تعمل في مختلف المجالات الثقافية التي تحمل طابع الإسلام سواء في أفريقيا أو البلدان العربية أو أوروبا. وبالأمكان تحديد هذه النهج الثلاثة وتلخيصها على النحو التالي:

٧ - ١١' النهج الأول: بالإمكان تحقيق المساواة بين النساء والرجال عن طريق مراجعة الإسلام والعودة إلى فكر الرسول محمد. إن الفكر الذي يعرض عادة ويقال إنه نابع من النصوص الدينية لا يتفق والرأي الأول. لقد شكل القرآن تقدماً تاريخياً فيما يتعلق بمركز المرأة، والدين الإسلامي هو أول من أعطى المرأة حقوقاً إذا ما وضعت في سياقها التاريخي أمكن وصفها بأنها تجديدية إن لم تكن ثورية. إن تفسير الإسلام وتطبيقه هو من عمل المجتمعات أبوية لم تؤد مقتضيات الرسالة الدينية إلا إلى تغييرها تغييراً ضئيلاً. فقد تفوق ثقل الانثروبولوجيا والثقافة وسيطرة سلطة الرجال على الدين. ومن الخطأ اليوم الإشارة إلى الإسلام لتبرير رفض الاعتراف بالمساواة بين المرأة والرجل في المجتمعات الإسلامية.

٨ - ٢٠' النهج الثاني: إن من خصائص الإسلام افتتاحه وإمكانية مواهمه مع الحياة الاجتماعية ومتطلبات الحاضر. ولذلك فإنه يجدر اليوم بالمجتمعات المسلمة التي تواجه الأزمات والتغيرات الاجتماعية أن تبذل الجهد - الاجتهداد - اللازم لتطوير القواعد التي ورثتها من القرون الماضية مختلف مدارس القانون الإسلامي بغية ملائمتها مع الواقع. والمثال الذي ضربته تونس التي تضع تطورها في إطار الاجتهداد أي العمل من أجل ملائمة الدين مع الواقع مع احترام التقاليد الدينية يعد مثلاً فريداً. ويمكن القول بإنه المثال الناجح.

٩ - ٣' الموقف الثالث: يجب فصل الدين عن إدارة المجتمعات والخروج من الخوض السائد بين مفاهيم الهوية والمواطنة. إن الدول المعنية التي حضرت المؤتمر يجب أن تضطلع بالتزاماتها التي وافقت عليها عند انضمامها إلى منظومة الأمم المتحدة واعتماد مبدأ المساواة بين الجنسين الذي يعد جزءاً لا يتجرأ من المبدأ العام لحقوق الإنسان. ويجب عليها التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٧٩ بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وسحب التحفظات التي أعربت عنها.

١٠ - إن هذه المناقشات الثرية التي اتسمت بالحماس والمحتوى العلمي الرفيع قد سمحت بمواجهة مختلف سبل الوصول إلى مبدأ المساواة، واتسمت كل منها بالظروف السياسية للبلدان التي قدمت منها

"البرلمانيات". وقد أيدت الجزائر بحزم الفصل بين الدين والدولة، وإن كانت بعض الدول الأخرى قد اتخذت موقفاً أقل صلابة. وعلى أية حال فإن الهدف المشترك وهو مساواة المرأة وحريتها في البلدان ذات الثقافة الإسلامية قد حظي باعتراف جماعي بوصفه مبدأ أساسياً لمستقبل المجتمعات الإسلامية، وضرورة أدبية.

١١ - وأكدت البرلمانيات في كلماتهن أنهن يعتبرن بيجين نقطة انطلاق حاسمة وإيجابية بالنسبة للمستقبل، كما أكدن التزامهن بمواصلة المهمة التي بدأتها المجموعة. إن هذه الإرادة قد تم الإعراب عنها ببيجين زادته الصعوبات التي ووجهت عند انعقاد البرلمان وارتبطت بالحصول على قاعة وعلى خدمات الترجمة الفورية. ودون القول بأن هذه العقبات كانت متعددة، فإنها مع الوجود الضخم في محفل المنظمات غير الحكومية في بيجين للأفرقة الأصولية والمعارضة للتطور والتي تتعارض أنشطتها ونظرياتها مع تلك التي تؤيدها "البرلمانيات" والقائمة على أن المساواة بين المرأة والرجل تعد متطلباً وأن الإسلام في حد ذاته لا ينبغي أن يعد عقبة. قد أكدت أهمية المناوشات التي بدأتها البرلمانيات والعمل الذي قامت به مجموعة المغرب الكبير من أجل المساواة.^{٤٥}

وقد اعتبر هذا الحدث حاسماً، لمرحلة ما بعد بيجين، في نظر النساء من مختلف المناطق. كما ألقى ضوءاً محدداً على المادة ١٦ من الاتفاقية وإنفاذها في البلدان ذات التقاليد الإسلامية.

الفصل ٢ - المرأة ووسائل الاتصال الجماهيرية

على الرغم من أن الاتفاقية لم تشر صراحة إلى وسائل الاتصال، فإن اليونسكو ترى أنها وسيلة قوية لإعمال فلسفة الاتفاقية، أي الإنفاذ الكامل لمبدأ المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل ومستثناء عن كونها وسيلة متميزة لإسماع صوت المرأة.

وعقدت ندوة دولية بعنوان المرأة ووسائل الاتصال، إمكانية التعبير عن الرأي واتخاذ القرار، في مدينة تورونتو في الفترة من ٢٨ شباط/فبراير وحتى ٣ آذار/مارس ١٩٩٥.

وكانت الندوة التي تهدف إلى القضاء على أوجه التمييز المتعلقة بالتعبير عن الرأي واتخاذ القرار في وسائل الاتصال وعن طرقها، هي خاتمة نشاط شمل سبع حلقات عمل إقليمية تحضيرية.

وهذه الحلقات الإقليمية (آسيا/المحيط الهادئ، هراري/أفريقيا الجنوبية والشرقية، كولومبيا/أمريكا، كيتو/أمريكا اللاتينية، سانتياغو دي كوبا/الكاريبي، تيرنوفو/أوروبا، تونس/أفريقيا الغربية والوسطى - البلدان العربية) قد سمحت بالإعراب عن توصيات وخطط عمل ذات أولوية لتحسين حصول المرأة على إمكانية التعبير عن رأيها واتخاذ القرار في وسائل الاتصال ومن خلالها دون عرقلة حرية الصحافة ومعأخذ مختلف الخصائص في الاعتبار.

وأتخذت الندوة الدولية في ختام أعمالها مجموعة من التوصيات تعرف باسم "منهاج عمل تروونتو".

وشكلت نتائج مجموعه هذه الأعمال إحدى المساهمات الهامة لليونسكو في الإعداد للمؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة.

ويعد منهاج عمل تروونتو ثيقة فريدة، ذات أهمية استراتيجية لتشجيع حرية التعبير وحرية تداول الآراء دون تمييز حتى تصبح وسائل الاتصال موارد للنهوض بالمرأة بوصفها شريكة تامة في التنمية وبناء السلم والديمقراطية.

الفصل ٤ - منهاج العمل الموسع

إن منهاج العمل الموسع المتعلق بالمشاكل التي يطرحها الاعتراف بالمساواة في الحقوق بين النساء والرجال في مختلف المناطق والثقافات وكذلك بتعزيز آليات مراقبة تطبيق القواعد الدولية في هذا المجال وبخاصة تلك المتعلقة مباشرة باللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وثيقة اعتمدت في باريس في مقر اليونسكو عقب مؤتمر دولي نظمته الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان والاتحاد الأوروبي واليونسكو في الفترة من ٢٠ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥.

وتؤكد التوقعات التي تمثل حوالي مائة من المنظمات غير الحكومية في العالم، سيادة مبدأ المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل كما تكفله الصكوك الدولية وعدد من المبادئ والمعاهدات التي شكلت لب المناقشات في بيجين (انظر المرفق الثالث، منهاج العمل الموسع).

وفضلا عن ذلك فإن منهاج العمل الموسع قدم بواسطة الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان في شكل رسالة خطية إلى لجنة حقوق الإنسان وإلى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في دورتها السابعة والأربعين (DOC/E/CN.4/Sub.2/1995/NGO.44). كما تم نشر هذه الوثيقة على نطاق واسع في محفل المنظمات غير الحكومية في المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة في بيجين واستخدمت كأساس للعديد من المناقشات. واتفق أهم المنظمين على مواصلة التعاون، والقيام بحملة واسعة النطاق على أساس هذا النص للتوعية المنظمات النسائية في العالم. وفيما يتعلق باليونسكو فإن هذه الوثيقة سوف تستعمل في إطار برامجها لمحو الأمية، كما سوف تستعمل أيضا اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

الفصل الخامس - جداول إحصائية لمجالات التعليم في
البلدان التي يجري النظر في تقاريرها
في الدورة الخامسة عشرة للجنة المعنية
بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الجدول ١							
المعدلات المقدرة للبالغين الأميين (%)			العدد المقدر للبالغين الأميين				
١٩٩٥			١٩٩٥		١٩٨٠		البلد
إناث	ذكور	المجموع	النسبة المئوية للإناث	المجموع (٠٠٠)	النسبة المئوية للإناث	المجموع (٠٠٠)	
٧٤.٧	٥٤.٥	٦٤.٥	٥٧	١٩٠٥٢	٥٧	١٥١١٧	إثيوبيا
...	...	١.٢	...	٤٨٢	...	٢٢١٩	أوكرانيا
٩.٤	٦.٥	٧.٩	٥٩	٢٢٥	٦٢	٢٤١	باراغواي
٥.٧	٠.٠	٥.٤	٥٣	٢٢٣٤	٥٥	٢٩١١	الفلبين
٤.٧	٣.٨	٤.٣	٥٥	٣٦٤	٥٨	٧٦	كوبا
١.٠	٠.٧	٠.٨	٦٢	٦٩	٧١	٩٦	هنغاريا

.../..

الجدول ٢

معدلات الالتحاق بالمدارس حسب مستوى التعليم

المستوى الثالث إجمالي	المستوى الأول + المستوى الثاني إجمالي	المستوى الثاني		المستوى الأول		ابتدائي إجمالي	الجنس	السنة	البلد
		صافي	إجمالي	صافي	إجمالي				
(٢٣-١٩)	(١٨-٧)			(١٨-١٢)		(١٢-٧)	(٦-٤)		إثيوبيا
٠.٤	٢٢	...	٨	...	٣٤	...	ذكور وإناث	١٩٨٠	
...	٢٩	...	١١	...	٤٤	...	ذكور		
...	١٦	...	٦	...	٢٢	...	إناث		
...	١٨	...	١١	...	٢٢	١	ذكور وإناث	١٩٩٢	
...	٢٠	...	١٢	...	٢٧	١	ذكور		
...	١٥	...	١١	...	١٩	١	إناث		
(٢٢-١٨)	(١٧-٦)			(١٧-١٤)		(١٢-٦)	(٥-٢)		إسرائيل
٢٩.٤	٨٨	...	٧٢	...	٩٥	٧١	ذكور وإناث	١٩٨٠	
٢٨	٧٢	ذكور		
٢١	٦٩	إناث		
٢٥.٣	٩٢	...	٨٧	...	٩٥	٨١	ذكور وإناث	١٩٩٢	
٢٥.٣	٩١	...	٨٤	...	٩٥	...	ذكور		
٢٥.٤	٩٤	...	٩١	...	٩٦	...	إناث		
(٢١-١٧)	(١٦-٧)			(١٦-١٢)		(١١-٧)	(٦-٢)		أوكرانيا
٤١.٦	٩٨	...	٩٤	...	١٠٢	٦٠	ذكور وإناث	١٩٨٠	
(٢٢-١٨)	(١٧-٧)			(١٧-١١)		(١٠-٧)	(٦-٢)		الفلبين
...	٨٢	...	٨٠	...	٨٧	٥٤	ذكور وإناث	١٩٩٢	
...	٧٢	...	٦٥	...	٨٧	...	ذكور		
...	٩٢	...	٩٥	...	٨٧	...	إناث		
(٢٤-٢٠)	(١٩-٧)			(١٩-١٢)		(١٢-٧)	(٦-٥)		أيسلندا
١٦.٩	٩٢	...	٨٦	...	٩٩	٤٨	ذكور وإناث	١٩٨٠	
١٢.١	٨٩	ذكور		
٢١	٨٢	إناث		
...	١٠٢	...	١٠٣	...	١٠٠	٤٦	ذكور وإناث	١٩٩٢	
...	١٠٤	...	١٠٥	...	١٠٢	٤٦	ذكور		
...	١٠٠	...	١٠١	...	٩٨	٤٦	إناث		

البلد	الستة	الجنس	المتدة إجمالي	المستوى الأول + المستوى الثاني إجمالي	المستوى الثاني إجمالي	المستوى الأول		المستوى الأول إجمالي	المستوى الثاني إجمالي	المستوى الأول إجمالي	المستوى الثاني إجمالي	المستوى الأول إجمالي	المستوى الثاني إجمالي
						صافي	إجمالي						
						صافي	إجمالي						
باراغواي النفحة العمرية													
٨.٢	٦٧	٢٦	٨٧	١٠٤	١٢	٦١	٦١	١٩٨٠	ذكور وإناث		
...	٨٨	١٠٧		ذكور		
...	٨٦	١٠٠		إناث		
٩.٩	٧٩	٢٢	٢٧	٩٦	١١٢	٤١	٣٦	٦١	٦١	١٩٩٢	ذكور وإناث		
١٠.٧	٧٩	٢١	٢٦	٩٧	١١٤	٤٠	٣٥	٦١	٦١		ذكور		
٩.٢	٧٨	٢٢	٢٨	٩٦	١١٠	٤٢	٣٧	٦١	٦١		إناث		
بلغاريا النفحة العمرية													
٢٦	٩٧	...	٩١	٩٧	١٠٤	١٠٢	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١
٢٨.٩	٩٧	...	٩٠	٩٧	١٠٤	١٠٢	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١
٢٢	٩٨	...	٩٢	٩٨	١٠٣	١٠٤	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١
...	١٠١	٨٨	١٠٣	٩٦	٩٩	١١١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١
...	١٠١	٨٧	١٠٣	٩٥	٩٩	١١١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١
...	١٠٢	٩٠	١٠٤	٩٧	١٠٠	١١١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١
الفلبين النفحة العمرية													
٢٤.٤	٩٤	٤٥	٦٤	٩٤	١١٢	٤	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
٢٢.٥	٩٤	٤٢	٦٠	٩٥	١١٤	ذكور		
٢٦.٢	٩٤	٤٨	٦٩	٩٢	١١٠	إناث		
...	٩٩	...	٨١	...	١١١	ذكور وإناث		
قبرص النفحة العمرية													
٤	٩٩	٨٧	٩٥	١٠٠	١٠٤	ذكور وإناث		
٥	٩٩	٨٦	٩٥	١٠٠	١٠٤	ذكور		
٢	٩٩	٨٨	٩٥	١٠٠	١٠٤	إناث		
١٥	٩٨	٩١	٩٥	٩٧	١٠١	٦٢	٦٢	٦٢	٦٢	٦٢	ذكور وإناث		
١٤	٩٨	٩٠	٩٤	٩٧	١٠١	٦٢	٦٢	٦٢	٦٢	٦٢	ذكور		
١٦	٩٩	٩٢	٩٦	٩٧	١٠١	٦٢	٦٢	٦٢	٦٢	٦٢	إناث		
كوبا النفحة العمرية													
١٧.٢	٩٢	...	٨١	٩٥	١٠٦	٥٩	٥٩	٥٩	٥٩	٥٩	ذكور وإناث		
١٧.٨	٩٤	...	٧٩	٩٥	١٠٩	٥٩	٥٩	٥٩	٥٩	٥٩	ذكور		
١٧.٧	٩٢	...	٨٢	٩٥	١٠٣	٥٩	٥٩	٥٩	٥٩	٥٩	إناث		
...	٩٠	٥٨	٧٧	٩٦	١٠٤	٩٤	٩٤	٩٤	٩٤	٩٤	ذكور وإناث		
...	٨٨	٥٥	٧٣	٩٩	١٠٤	١٠٧	١٠٧	١٠٧	١٠٧	١٠٧	ذكور		

البلد	السنة	الجنس	ابتدائي إجمالي	المستوى الأول إجمالي	المستوى الثاني		المستوى الأول إجمالي	المستوى الثاني إجمالي	البلد
					صافي	إجمالي			
		إناث	٨١	١٠٤	٨١	٦٢	٩٢	+ المستوي الأول + المستوي الثاني إجمالي إجمالي	لبنان
منماريا	١٩٨٠	ذكور وإناث	٩٦	(١٢-٦)	(١٧-١٤)	(١٧-٦)	(١٧-٦)	(١٧-٦)	(٢٢-١٨)
		ذكور	٩٧	٩٦	٩٥	٧٠	٨٨	١٤.١	
		ذكور	٩٧	٩٦	٩٤	٧٢	٨٩	١٢.٩	
		إناث	٩٥	٩٧	٩٥	٦٧	٨٨	١٤.٤	
	١٩٩٣	ذكور وإناث	١١٤	٩٥	٩٢	٧٥	٩٠	١٦.٩	
		ذكور	١١٥	٩٥	٩١	٧٢	٨٩	١٥.٦	
		إناث	١١٢	٩٥	٩٢	٧٧	٩٠	١٨.٢	

حاشية: قبرص: الأرقام لا تشمل التحاق الأتراك والسكان الأتراك.

المصدر: المخولة الإحصائية لعام ١٩٩٥ - الجدول ٢-٢.

الجدول ٢ - اليد العاملة العلمية والتكنولوجية

ن أ = اليد العاملة المؤهلة النشطة اقتصاديا
ر ص = الرصيد من اليد العاملة المؤهلة

البلد	السنة	نوع البيانات	المجموع	العدد المتوقع من العلماء والمهندسين	العدد المتوقع من التقنيين
		(١)	(٢)	(٣)	(٤)
إثيوبيا	١٩٨٤	ر ص	٤٧١١٢	١٢٤٧٦	...
إسرائيل	١٩٨٤	ن أ	٣٤٩٤١٠	١٧٤٥١٨	٧٩٥٠٠
أوكرانيا	١٩٨٩	ن أ	٦٨٢٢٠٠	٢٩٤٢٠٠	٢٨٨٠٠٠
أيسلندا			
باراغواي			
بلغاريا			
الفلبين	١٩٨٠	ر ص	١٧٧٠٧٦٢	١٠٠٦٤٠٢	...
قبرص	١٩٨٧	ن أ	٤٢٨٦٦	٢٢٢٢٢	٧٢٥٢
كوبا	١٩٨١	ر ص	...	١٣٩٤٦٩	٥٥٩٢٤
منغاريا	١٩٩٠	ن أ	٥١٧٦٥٠	٥١٧٦٥٠	٢٢٢٣٠

(١) البيانات تشير إلى قوة العمل المدنية السنوية.

(٢) البيانات تشير إلى الأخصائيين في الاقتصاد الوطني، أي الأشخاص الذين أتموا التعليم على المستوى الثالث بالنسبة للعدد المتوقع من العلماء والمهندسين والتعليم الثانوي المتخصص بالنسبة للتقنيين.

(٣) البيانات المتعلقة بالتقنيين ترد ضمن بيانات العدد المتوقع من العلماء والمهندسين.

الرموز المستخدمة:

... البيانات غير متحركة

./. البيانات مدرجة في موضع آخر ضمن فئة أخرى.

الحواشى التقنية:

الرصيد الإجمالي لليد العاملة المؤهلة: يشمل مجموع عدد الأشخاص الذين لديهم المؤهلات اللازمة ليكونوا علماء أو مهندسين أو تقنيين، بغض النظر عن النشاط الاقتصادي (الإنتاج، الأنشطة العلمية والتكنولوجية، المهن، العمل غير المحقق للكسب، إلخ) أو السن أو النوع أو الجنسية أو الخصائص الأخرى، الموجودين داخلإقليم بلد ما في تاريخ مرجعي معين.

عدد الأيدي العاملة المؤهلة النشطة اقتصادياً: يشمل جميع الأشخاص، المحددين أعلاه، الذين يباشرون العمل، أو يسعون بنشاط للعمل، في أي فرع من فروع الاقتصاد في تاريخ مرجعي معين.

(ملاحظة: قدرت اليونسكو البيانات غير المتاحة عن العدد المتوقع من العلماء والمهندسين باستخدام عدد الأشخاص الذين أتموا التعليم على المستويين ٦ و ٧ من التصنيف الدولي المقترن للتعليم؛ وبالنسبة للعدد المتوقع من التقنيين، قدرت البيانات غير المتاحة باستخدام عدد الأشخاص الذين أتموا التعليم على المستوى ٥ من التصنيف الدولي المقترن للتعليم).

المرفقات

المرفق الأول - إعلان سيول

المرفق الثاني - ٢٨ جيم/٢٢

المرفق الثالث - منهاج العمل الموسع

إعلان س يول: من أجل عالم خال من الاستغلال الجنسي

[١٢ - ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥]

نحن المشتركين في الاجتماع الدولي لمنع العنف والاستغلال الجنسي بين البشر الذي ضم في جمهورية كوريا في الفترة من ١٢ إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥ ويدعوة من المعهد الكوري للنهوض بالمرأة ومن اليونسكو، ٣٠ خبيراً ومرأقياً بما فيهم ممثلو منظمات غير حكومية من جميع أنحاء العالم، لوضع استراتيجيات ترمي إلى منع الاستغلال الجنسي للإنسان في العالم أجمع.

مؤكد من جديد:

أولاً - إن حقوق الإنسان عالمية ولا يمكن المساس بها وغير قابلة للتجزئة.

ثانياً - إن الاستغلال الجنسي يعد انتهاكاً للحقوق الأساسية لضحاياه أياً كان عمرهم وجنسهم وعنصرهم وانتقامتهم العرقي أو فئتهم الاجتماعية.

ثالثاً - إن الاستغلال الجنسي يتخذ أشكالاً عديدة بما فيها الدعاارة في الجيوش وفي الشارع وفي بيوت الدعاارة، والبغاء المؤقت والاتجار بالزواج، والأعمال الفنية الإباحية والاتجار بالغير والسياحة الجنسية والصور الخليعة.

رابعاً - إن السياسات الإنمائية وبرامج التكيف الهيكلي وتنمية اقتصاد السوق تدفع بالمرأة في العديد من البلدان إلى قطاع يتعذر الخدمات أي إلى البغاء المقنع أو إلى تجارة تتجه نحو بلدان تعرف باسم بلدان العالم الأول. إن الفقر في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو على حد سواء يجعل المرأة ضعيفة أمام الاستغلال الجنسي.

خامساً - إنآلاف المؤسسات وأعداداً متزايدة من الشباب من الجنسين في العالم يتعرضون لأضرار مثل العنف الجنسي الذي يشمل الاغتصاب والتعدّي والضرب والقتل والعنف السيكولوجي الذي يرجع إلى معاملة الإنسان على أنه شيء يتم التخلص منه بعد استعماله. ويمثل الاستغلال الجنسي على صعيد حقوق الإنسان مشكلة رئيسية ذات بعد عالمي.

سادساً - إن العسكريين يستغلون في زمن الحرب وزمن السلم أيضاً البغاء والإباحية والانتهاك لإذلال "العدو" وإبادته ولجعل القوات أكثر عدوانية بل وللقضاء على شعب بأكمله كما شوهد ذلك عند الاغتصابات

.../...

الجماعية التي تعرضت لها النساء البوسنيات، والاسترقاق الجنسي لعشرات الآلاف من النساء "للترفيه عن" القوات المسلحة اليابانية خلال الحرب العالمية الثانية.

سابعاً - إن الاستغلال الجنسي له أثر بالغ السوء على حياة أفراد بعض المجموعات الضعيفة: كالأقليات العرقية والمجموعات الأصلية وضحايا التمييز العنصري والمهاجرين والعاملين في المناطق الحرة وفي صناعة العروض الإباحية والمعوقين جسدياً وعقلياً.

ثامناً - إن البغاء الذي يتمثل في بيع الجسد الإنساني لأغراض جنسية يعد شكلاً خطيراً من أشكال الاستغلال الجنسي. وهو ليس ممارسة للتحرر أو الحرية الفردية ولكنه يتطلب شراءً وبيع الإنسان الذي يعد سلعة يمارس عليها المشتري سيطرة تامة ويستخدمها لأغراضه الشخصية. إنه انتهاك للسلامة الجنسية والنفسية يصفه الضحايا بأنه "انتهاك تجاري" إن البغاء لا يمكن فصله عن أشكال أخرى من أشكال العنف الجنسي مثل الزنا والاعتداء على عنة شخص قاصر، والانتهاك والعنف ضد النساء والمضaiقات الجنسية.

تاسعاً - إن النظرية القائلة بأن الاستغلال في إطار البغاء يعد اختياراً تتم الموافقة عليه بحرية، نظرية تؤدي إلى إعفاء المجتمع من مسؤوليته وحجب الأضرار التي يتعرض لها الأفراد والنساء في مجموعهم عن طريق التستر على القوى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية الضخمة التي تدفع بالأفراد إلى ممارسة البغاء وتسمح للصناعة القائمة على الجنس بالازدهار.

عاشرًا - إن المجتمع والصناعة القائمة على البغاء يعملان على أخلفاء الضرر الذي يسببه الاستغلال الجنسي. كما إن صناعة المواد الإباحية التي تحصل إلى بلايين الدولارات قد أصبحت أداة اجتماعية هامة تؤدي إلى إضعاف جنسي على عدم المساواة بين الرجل والمرأة وجعل العنف الجنسي أمراً عادياً. والأعمال الفنية الإباحية والوسائط التي تعمل على نشرها تسهم في إضعاف الشرعية على الاستغلال الجنسي وعلى البغاء.

حادي عشر - إن استعمال عبارات مثل "مهن الصناعة القائمة على الجنس" والنظر إلى البغاء بوصفه مهنة تعرف بها بعض الدول والهيئات الدولية وغيرها من المؤسسات، يؤديان إلى إضعاف الكرامة والشرعية على أمر يعد أساساً من أكثر أشكال استغلال الإنسان وقمعه. تطريقاً.

ثاني عشر - إن البغاء ليس أمراً فردياً ولكنه جزء لا يتجزأ من نظام أبدي يجعل من الممكن استغلال الجنس كأداة للعنف والسيطرة. ورغم أن البغاء قد يتخذ تاريخياً وثقافياً أشكالاً متباينة، فإنه عمل من أعمال العنف الجنسي يهدى كرامة البشر وإنسانيتهم.

ثالث عشر - إن النظم القانونية القائمة سواءً كانت تنظيمية أو مانعة لا تعرف بالحقوق الأساسية للمومن ولا تحترمها بل تجعلها على العكس من ذلك أسيرة البغاء. وكثيراً ما تؤدي التشريعات الحالية في مجال البغاء والطريقة التي تطبق بها لا إلى توجيه الاتهام إلى شبكات الدعاارة ومديري أماكنها وزبائنها ولكن إلى ...

اضطهاد الضحايا من قبل ممثلي الدولة (رجال الشرطة والقضاء) وجميع الأشخاص الذين يتدخلون في التحقيقات والإجراءات الجنائية ضد المؤسسات).

ونحن نبحث

رابعاً عشر - جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي أكدت أكثر من مرة في مختلف الصكوك رغبتها في تعزيز حقوق الإنسان والعمل على احترامها، على الاعتراف بالحقيقة وتحمل مسؤولية الانتشار الضخم للبغاء واستمراره والاستغلال الجنسي للنساء.

خامس عشر - الأمين العام للأمم المتحدة على عقد اجتماع دولي عام يعني بالبغاء والاستغلال الجنسي يشترك فيه الخبراء والمنظمات غير الحكومية المعنية بهذه المسائل بقية مساعدة الدول الأعضاء على وضع سياسات في هذا المجال.

سادس عشر - الجمعية العامة على تشكيل فريق عامل دائم مخصص يعني بالبغاء والاستغلال الجنسي، يعهد إليه بخاصة بمهام دراسة إمكانية وضع بروتوكول اختياري لاتفاقية عام ١٩٤٩ لمنع الاتجار بالأشخاص واستغلال بقاء الغير، ودراسة وضع صكوك جديدة مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال الاستغلال الجنسي، ويجب أن تشتهر الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في هذا الفريق العامل.

سابع عشر - الأمم المتحدة على وضع ميثاق للحقوق الإنسانية ينص على آلية للكشف عن ضحايا الاستغلال الجنسي وإنشاء لجنة مكلفة بتوفير خدمات الإنقاذ العاجلة لضحايا البغاء والاستغلال الجنسي.

ثامن عشر - الأمين العام على دعوة الهيئات واللجان في منظومة الأمم المتحدة لدرج في برامجها وتحقيقاتها وأنشطة المتابعة التي تضطلع بها وتقاريرها مشاكل البغاء والاستغلال الجنسي على أساس المعلومات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ذات الصلة وتعزيز الوسائل المتاحة للمقرر الخاص المعنى بمسألة العنف ضد النساء حتى يتسعى له التصدي لمسألة البغاء والاستغلال الجنسي.

ثاسع عشر - الدول الأعضاء على إبرام اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف والتعاون من أجل مواجهة الأبعاد الدولية للبغاء والاتجار بالأشخاص عن طريق إقامة دعاوى قضائية مثلاً أو تقديم تقارير عن ملابسات المعاملات السيئة وتقديم الخدمات وبخاصة في إطار تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الطفل.

عشرون - الدول الأعضاء على اعتماد تدابير تشريعية تسمح بأن تقاضي في أراضيها رعاياها الذين ارتكبوا جرائم أو جنحا ذات صلة بالاستغلال الجنسي في الخارج حتى وإن كان البلد الذي ارتكبت فيه هذه الممارسات يأذن بها.

حادي وعشرون - الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على إصدار قوانين تنص على أن الإباحية تشكل انتهاكا للحقوق المدنية وحقوق النساء.

ثاني وعشرون - الدول الأعضاء على تأييد مبادرات المنظمات غير الحكومية والرامية إلى حماية حقوق النساء والأطفال الذين يمارسون البغاء وتعزيز رفاهتهم.

خطة عمل

نوصي الدول الأعضاء بما يلي:

- ١ - إلغاء جميع القوانين والسياسات التي تجرم البغاء وفرض جزاءات جنائية على "الزبائن".
- ٢ - إنفاذ التشريعات الجديدة وتلك النافذة بالفعل ضد التوادين ومن يمارسون الاتجار بالأشخاص وجميع شرکائهم. وإتاحة الوسائل اللازمة للنيابة العامة حتى يتتسنى لها التحقيق في القضايا مع حماية الضحايا والشهود.
- ٣ - إنفاذ التشريعات القائمة المتعلقة بالعنف والتعذيب في حالات الاستغلال وأوجه العنف الجنسي، وفقا للصكوك الدولية.
- ٤ - ضمان وصول المؤسسات إلى النظام القضائي حتى يتتسنى لهن رفع دعاوى جنائية ومدنية ضد المجرمين دون خوف من الأعمال الانتقامية والعقوبات التمييزية.
- ٥ - الإذن للمنظمات التي تدافع عن الحقوق الأساسية لضحايا الاستغلال الجنسي برفع دعاوى باسمائهم.
- ٦ - النص على أحكام وخدمات قضائية لمعالجة مشكلة الاستغلال الجنسي للنساء والأطفال في ظروف بالغة الصعوبة: الهجرة والمنازعات العرقية والطائفية والإجلاه والاحتجاز وحالات الحرب مثلا.
- ٧ - إدراج تعليم حقوق الإنسان عامة والحقوق الأساسية للمرأة بخاصة ومشكلة العنف إزاء النساء بما في ذلك البغاء، في إطار عقد الأمم المتحدة لتعليم حقوق الإنسان وذلك في البرامج التعليمية لجميع المؤسسات التعليمية وعلى جميع المستويات.
- ٨ - تطوير البحث وإنتاج البيانات الخاصة بكل جنس عن أشكال الاستغلال الجنسي للنساء والأطفال في مختلف البلدان والواقع والآثار المترتبة على ذلك.

٩ - تشجيع برامج مجانية واختيارية للتعليم والتدريب المشورة والتوعية بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية بهدف السماح للمؤسسات بالتحرر والحياة المستقلة وكذلك برامج لأطفالهن وذلك لنقص حلقة البقاء.

١٠ - تدريب العاملين في مجال القضاء والصحة والشرطة الذين يهتمون بضحايا البقاء، وإعلامهم بأثار العنف ضد النساء والاستغلال الجنسي.

١١ - توفير موارد لدعم أنشطة المراقبة والبحث وتوعية المنظمات غير الحكومية التي تعمل على وضع حد للاستغلال الجنسي للنساء في وسائل الإعلام وعن طريق تكنولوجيات أخرى.

١٢ - تشجيع وسائل الإعلام على تقديم توجيهات ترمي إلى الحد من نشر ثقافة العنف الجنسي.

١٣ - احترام الحقوق الأساسية للبغي في إطار مكافحة انتشار فيروس الإيدز وعدم فرض رقابة حصرية وتمييزية.

١٤ - إنشاء خدمات صحة مجانية واختيارية تأخذ في الاعتبار الحالة الصحية والنفسية للمؤسسات وإلزام العاملين في مجال الصحة بتقديم المعونة والمعلومات التي يطلبها لكتفالة أمنهن.

١٥ - إعداد أماكن لاستقبال البغایا وغيرهن من ضحايا الاستغلال الجنسي وتوفير موارد أخرى لتلبية احتياجاتهن الضرورية.

وفي الختام تعهد أعضاء فريق الخبراء في اجتماع سيول والموقعون على هذا الإعلان بالعمل بحزم لصالح عالم خال من الاستغلال الجنسي وببذل كل ما في وسعهم لإنفاذ هذا الإعلان وخطوة العمل التي يتضمنها.

المؤتمر العام
الدورة الثامنة والعشرون، باريس ١٩٩٥

28 C/22

٢٢/م٢٨

باريس، ١٩٩٥/١٠/٤

الأصل: فرنسي

البند ٥.٩ من جدول الأعمال

إسهام اليونسكو في تحسين أوضاع المرأة*

تقرير المدير العام

الملخص

بمقتضى القرارات ١٦-١ و ١٢-٢ اللذين اعتمدتها المؤتمرات العام في دورتيه التاسعة عشرة والعشرين على التوالي، دعى المدير العام إلى أن يقدم إلى المجلس التنفيذي ثم إلى المؤتمر العام كل عامين تقريرا خاصا عن الأنشطة التي تضطلع بها المنظمة في مجالات اختصاصها بغية الإسهام في تحسين أوضاع المرأة.

وفضلا عن ذلك فإن القرار ١٢-٢ الذي اعتمدته المؤتمرات العام في دورته الحادية والعشرين، والقرار ١٤-٢ الذي اعتمد في دورته الثانية والعشرين والقرار ١٤-٢ الذي اعتمد في دورته الثالثة والعشرين والقرار ١٤-١ الذي اعتمد في دورته الرابعة والعشرين والقرار ١-٩ ((الفقرة ٣ (أ))) الذي اعتمد في دورته الخامسة والعشرين والقرار ١١-١ الذي اعتمد في دورته السادسة والعشرين قد دعت المدير العام إلى "التوسيع والتعمق في دراسة العقبات التي تحول دون مشاركة النساء في أنشطة اليونسكو ومحضاعنة جهوده الرامية إلى إزالة هذه العقبات وتحسين فرص الترقى الوظيفي أمام النساء اللاتي يعملن حاليا في خدمة اليونسكو سواء أكان ذلك في المقر أم في الميدان" وإلى "تقديم تقارير منتظمة إلى المجلس التنفيذي وإلى المؤتمر العام عن نتائج ما يبذله من جهود لهذه الغاية".

وقد أعد هذا التقرير تنفيذا لهذه القرارات. وهو يندرج في إطار السلسلة المتصلة الحلقات للوثائق ١٧/م٢٠ و ١٦/م٢١ و ١٧/م٢٢ و ١٨/م٢٣ و ١٩/م٢٤ و ١٥/م٢٥ و ١٥/م٢٦، ويفطي فترة عامي ١٩٩٤-١٩٩٥. ويعرض مجموع الجهود التي بذلتها المنظمة، سواء في داخل الأمانة أو في الدول الأعضاء وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، للإسهام في تحسين أوضاع المرأة.

* تقدم هذه الوثيقة أيضا إلى المجلس التنفيذي في دورته السابعة والأربعين بعد المائة تحت رقم الوثيقة ١٤٧ م ت/٧.

المحتويات

المقدمة (الفقرات: ١ - ٥)

أولاً - تقرير عن أنشطة العامين

- ١-١ - المجال الرئيسي الأول للبرنامج: التربية والمستقبل (الفقرات ٢٢-٦)
 - ١-٢ - المجال الرئيسي الثاني للبرنامج: تسخير العلم لخدمة التقدم والبيئة (الفقرات: ٢٨-٢٢)
 - ١-٣ - المجال الرئيسي الثالث للبرنامج: الثقافة في الماضي والحاضر والمستقبل (الفقرات: ٢٩ - ٣٣)
 - ١-٤ - المجال الرئيسي الرابع للبرنامج: الاتصال والمعلومات ومعالجة المعلومات في خدمة البشر (الفقرات: ٣٧ - ٤٣)
 - ١-٥ - المجال الرئيسي الخامس للبرنامج: إسهام العلوم الاجتماعية والإنسانية في التنمية والسلام وحقوق الإنسان والديمقراطية (الفقرات: ٤٧-٤٨)
 - ثانياً - مساهمة اليونسكو في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين (الفقرات: ٤٩-٥٥)
 - ثالثاً - تقييم الأنشطة التي نفذتها اليونسكو في إطار الموضوع المستعرض "المرأة" (الفقرة ٥٦)
 - رابعاً - العلاقات مع الدول الأعضاء والجانب الوطنية (الفقرات: ٥٧ - ٥٨)
 - خامساً - التنسيق بين الوكالات (الفقرات ٥٩)
 - سادساً - أحوال النساء داخل الأمانة (الفقرات: ٦٠ - ٦٢)
- الاستنتاجات: من فترة العامين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ إلى الاستراتيجية المتوسطة الأجل ١٩٩٦ - ٢٠٠١ (الفقرات: ٦٤ - ٦٧)

مقدمة

١- أعد هذا التقرير (٢٨م٢٢) طبقاً للقرارات التي اعتمدتها المؤتمر العام منذ دورته التاسعة عشرة، وهو التاسع من نوعه. ويغطي البرنامج والميزانية الأخيرين (١٩٩٤-١٩٩٥) من الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٠-١٩٩٥. خلال الفترة المالية الأخيرة، تم إعداد مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل ١٩٩٦-٢٠٠١، ومشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٦-١٩٩٧. خلالها أيضاً تم إعداد مساهمة اليونسكو في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم (١٥-٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)، بكتن، وفي منتدى المنظمات غير الحكومية.

٢- وإن المؤتمر العام، بما اتخذه من قرارات في دورته السابعة والعشرين: القرار ٢-١١: "شبكة مراكز نسائية لتعزيز المبادرات الثقافية في منطقة البحر المتوسط"، والقرار ٤-٤: "المراة ووسائل الإعلام"، والقرار ١١-١: "المراة". قد عزز وأحياناً أكمل الأنشطة المدرجة في البرنامج والميزانية، وحدد استراتيجيات معينة.

٣ - وفي الدورة الرابعة والأربعين بعد المائة طلب المجلس التنفيذي بقراره ٤-٥ من المدير العام أن يراعي لدى التحضير لمؤتمر بكين، استراتيجية العمل المقيدة في إطار البرنامج المستعرض لصالح المرأة وبصورة أخص البرنامج المحدد بعنوان "المرأة والعلوم والتكنولوجيا".

٥ - وقد نفذ برنامج ١٩٩٤ - ١٩٩٥ وفقاً للاستراتيجية التي أقرت في الخطة المتوسطة للأجل ١٩٩٠ - ١٩٩٥، التي وصفت "بلاستراتيجية المزدوجة". أي صياغة أنشطة خاصة بالنساء في مختلف مجالات البرنامج، ودمج البعد النسائي في جميع أنشطة المنظمة واستناد تنسيقها إلى وحدة مركزية. وفي الوثيقة ٥٢٧ / ٥ المعتمدة، أقرت ٤ أنشطة متميزة خاصة بالنساء وهي: (١) زيادة مشاركة النساء في الأشكال التقليدية للتعليم الأساسي (المقررات ١١١٠ - ١١٠٩)، (٢) تعزيز التثقيف العلمي والتكنولوجي وانتفاع الفتيات بتعليم العلوم والتكنولوجيا (المقررات ١٢١٢ - ١٢٢٣)، (٣) وتعليم مبادئ المعلوماتية للشباب وخاصة من النساء، بغية تيسير إدماجمهم في عالم العمل على نحو أفضل (المقررة ٤٤٠٥)، (٤) والإسهام في القضايا على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (المقررات ٥٢٢٨ - ٥٢٢٠). يضاف إلى ذلك عدد كبير من الأنشطة التي حددت ونفذت في إطار الاستراتيجية المزدوجة. ويحدّر كذلك أن نوضح أن جميع أنشطة المنظمة تعنى بالرجال والنساء على السواء، ولذا لم يذكر في هذا التقرير إلا الأنشطة المتميزة الخاصة بالنساء أو المركزة على المسائل المتعلقة باختلاف الجنسين. ولم تذكر على سبيل الحصر كل الأنشطة التي استفادت منها النساء (المنع الدراسية، والدورات التدريبية، والمشاركة في اللقاءات التينظمتها اليونسكو).

... 1 ...

أولا - تقرير عن أنشطة العامين**ال المجال الرئيسي الأول للبرنامج: التربية والمستقبل**

٦ - في إطار نشاط البرنامج المتعلق "بزيادة مشاركة الفتيات والنساء في الأشكال التقليدية للتعليم الأساسي" (الفقرتين ١١٠٩ - ١١١٠) كانت الاستراتيجية المعتمدة هي تنفيذ هذا البرنامج على المستويين الوطني والإقليمي وتطبيق الامرکزية على جميع الأنشطة.

٧ - وبالنسبة لأفريقيا حيث اتسمت الأنشطة بأولوية مضاعنة، أولوية أفريقيا وأولوية المرأة. تضمن عدد كبير من الأنشطة لصالح النساء، كما تضمنت أنشطة كثيرة خاصة تتعلق بقضية المرأة واختلاف الجنسين. وثمة وثيقة بالإنجليزية والفرنسية بعنوان "تعليم الفتيات والنساء في أفريقيا". أعدت لتوزيعها في مؤتمر بكين (الفترة ١١١٠) وتعرض نشاط اليونسكو في هذا المجال واجتماع وزراء ومسؤولون كبار من بلدان منطقة الساحل الثمانية في داكار، ١٩٩٤ - ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. في إطار المؤتمر دون الإقليمي المعنى بتعليم الفتيات في بلدان الساحل (مشترك بين البنك الدولي واليونسكو). وعملا بتوصيات إعلان واغادوغو، نظمت في المقر، من ١٨ إلى ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٥، مشاوراة دولية بشأن تعليم الفتيات والنساء في أقل البلدان نموا، وأكثريتها أفريقيا، بغية وضع خطة عمل لتعليم الفتيات والنساء وللتربية الاجتماعية (الفقرة ١١١٤).

٨ - وفي هذه المنطقة انصبت الجهد على تدريب المعلمين وتوعيتهم بمشكلات التمييز القائم على الجنس في التعليم. وعلى إعداد معلمات وترقيتهن إلى مناصب اتخاذ القرار في مجال تخطيط التربية. وأبرم عقد مع منتدى إخصائيات التربية الأفريقيات، وهو منظمة غير حكومية تضم المسؤوليات الرفيعات المستوى كالوزيرات والمسؤوليات عن التخطيط، وذلك من أجل إعداد مواد تعليمية وتدريب المعلمات. وفي إطار عقد آخر، اضطلعت المنظمة الغانية "حركة ٣١ ديسمبر النسائية" بتجهيز مراكز للتعليم قبل المدرسي، وبتدريب موجهات وأعدت في النيجر وبوركينا فاسو وحدات تدريبية مرنة للتوعية المعلمين بالتمييز القائم على الجنس (الفقرة ١١١٠). ونظمت أيضا حلقات عمل لتوجيه الفتيات، في بوركينا فاسو وملاوي وغانا وناميبيا ومالي. وأخيرا، أجرى بريدا، توخيلا لزيادة مشاركة الفتيات في الأشكال التقليدية للتعليم الأساسي، سبع دراسات وطنية في بلدان أفريقيا الناطقة بالإنجليزية وأفريقيا الناطقة بالفرنسية. خلال عامي ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (الفقرة ١١٠٩ - بريدا).

٩ - وطورت بالتعاون مع اليونيسيف مشروعات أكدت ضرورة التعاون الميداني وفائدة السكان المعنيين. وأجريت بالتعاون مع اللجنة النيجيرية للتعليم الابتدائي بحوث بشأن إعداد مناهج تعليم أساسى من أجل الفتيات (الفترة ١١١٠ - لاغوس) وعقدت في نيروبي من ١٠ إلى ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤، مشاورة مكنت من إعداد خطة من أجل تعليم الفتيات. تستلزم تعاوننا وثيقا بين المجتمعات المحلية والمدرسة والمؤسسات.

١٠ - وفيما يتعلق بالدول العربية طلب المؤتمر الإقليمي الخامس لوزراء التربية (میند عرب ٥) في قراره رقم ٦ إجراء تقييم للاستراتيجيات المطبقة، وإعداد إعلان إقليمي، وإنشاء شبكة تولي عناية خاصة للنساء الريفيات والنساء الأقل حظا. وأعد في قطر من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٥ مشروع إعلان في هذا الاتجاه لتقديمه إلى اجتماع الخرطوم، ١٤ - ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٥ (الفقرتان ١١٠٩ و ١١١٠ - يوندباس). وفي هذه المنطقة حيث لا تزال مسألة التحاق الفتيات بالتعليم الابتدائي والثانوي تبعث على القلق (في عام ١٩٩٠ كانت النسبة الإجمالية للتحاق البنات بالتعليم الابتدائي ٧٤.١ في المائة مقابل ٩٢.٢ في المائة للصبيان، وكانت ٤٥.٧ في المائة مقابل ٦٠.٢ في المائة في التعليم الثانوي)، أعطيت الأولوية لإيجاد فرص جديدة للفتيات اللواتي لم يدخلن المدرسة؛ وتنفذ مشروعان رائدان لهذا الفرض في الأردن والسودان، وستعقد حلقة عمل في مصر في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ من أجل جمع بيانات أساسية عن تعليم الفتيات في المناطق الريفية والبعيدة عن الإحصاءات غير المتوافرة في هذا المجال (الفقرة ١١٢٤ - يوندباس).

١١ - بيد أن التفاوت بين البنات والصبيان يتزايد على المستوى الجامعي (فهي ١٩٩٠، كانت النسبة الإجمالية لتسجيل البنات في التعليم الجامعي ٨.٧ في المائة مقابل ١٤.٧ في المائة للصبيان). وقد تنفذ مشروع تجريبي يرمي إلى إعلام وتوجيه الفتيات والجماعات المعنية، بالتعاون مع جامعة البحرين. وبعد تقييم هذا المشروع سيكرر تطبيقه في أقطار أخرى من المنطقة.

١٢ - وفيما يتعلق بمحو الأمية النساء - ونسبة هذه الأمية مرتفعة أيضا جدا - من الديهي أن هذه المشكلة تستحق وضع استراتيجيات مؤسسية ومالية كبيرة. ولكن يجب ألا يهمل الدور الذي يمكن أن يؤديه المجتمع المدني والرابطات. إذ أن منظمات غير حكومية أنشأت في عمان (الأردن) بدعم من اليونسكو خمسة مراكز تعمل جزئياً بفضل المتطلعين من الأساتذة، تنظم فيها دورات لمحو الأمية، تستفيد في كل دورة منها ٨٥ امرأة. وأعدت باللغة العربية مواد قراءة مكتوبة وسمعية بصرية موجهة إلى حديثات العهد بالقراءة والكتابة. وذلك من أجل تنظيم دورات تدريبية لمرحلة ما بعد الأمية. وتضم هذه المواد عشر مطبوعات مشفوعة بالصور الإيضاحية تتعلق بالبيئة والصحة والمسائل السكانية، أو تتعلق بالرياضيات والعلوم والتكنولوجيا (الفقرة ١١٢٩ - يوندباس).

١٣ - ووجهت الأنشطة في بلدان آسيا والمحيط الهادئ نحو الفئات الأقل حظا (ضحايا البطالة والعنف والبغاء والسيدا/الأيدز والعنف). وفي بكين، في آذار/مارس ١٩٩٤، دعت "استراتيجية العمل التعاوني الخاصة بالتعليم الأساسي" ممثلي بنياديش والصين والهند وسري لانكا وتايلاند إلى تحليل المشكلات المرتبطة بالتحول الحضري السريع ودمج النساء في عالم العمل. وفي أبيا، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، ضمت حلقة عمل معنية بمحو الأمية والأسرة مشاركين من ١٢ قطراً من أقطار المحيط الهادئ، أكثرهم من النساء، وعالجت مسألة الإنتاج الأدبي وترويج المطالعة (الفقرة ١١٠٩ - أبيا). وعقد في آذار/مارس ١٩٩٥، اجتماع خبراء، في شيانغ ماي (تايلاند). بهدف توعية المسؤولين السياسيين بأهمية توفير تعليم خال من التمييز ضد النساء والفتيات (الفقرتان: ١١٠٩ - ١١١٠ - برواب). وفي إطار المشروع المتعلقة بمحو الأمية النساء في .../...

آسيا، تم خلال العامين عقد خمس حلقات عمل وطنية (الفلبين، الهند، فيبيت نام، نيبال، بنغلاديش) وحلقة تدريس. ونظم مكتب إسلام أباد اجتماعات مع الجهات المانحة، بغية تعبئة أول من القطاع الخاص لصالح المنظمات غير الحكومية المحلية. وإلى جانب ذلك قدمت مساعدة تقنية ومالية إلى "Bunyad Literacy". منظمة غير حكومية مركزها لا هور (باكستان) وفي بنجاب (الهند) بتنظيم حلقات عمل موجهة إلى العاملين والأساتذة الذين يساندون تعليم الفتيات في القرى (الفقرة ١١١٠ - إسلام أباد). وسيطرح للتداول بدءاً من آب/أغسطس كتيب عن تعليم النساء في إقليم يوننان الصيني (الفقرة ١١٤). وقد أُنجزت عام ١٩٩٤ في نيبال المرحلة الثالثة من مشروع بناء سكنيات للفتيات، بتمويل من الترويج (الفقرة ١١١٠).

١٤ - وفي منطقة أمريكا اللاتينية والカリبي وجهت الأنشطة نحو فئات معينة (جماعات السكان الأصليين والسكان الذين يعيشون في الفقر المدقع). ولكن على الرغم مما بذل من جهود وما أحرز من تقدم في مجال محو الأمية كانت النساء يشكلن عام ١٩٩٠ نسبة ٥٥,٤ في المائة من الأميين الذين تجاوزوا الـ ١٥ سنة من العمر. ولذا، دعمت اليونسكو وساندت الجهود التي بذلها بامت في سبيل الحفاظ على المكاسب التعليمية وتحسينها في سياق اصلاح الهيكل. واتسع نطاق عمل المنظمة بصورة رئيسية في التعاون مع اليونيسيف واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (الفقرة ١١٤). وأنجز مطبوعان عن: النساء اللواتي يعشن في الفقر وأطفالهن في أمريكا اللاتينية: وأمية النساء في شيلي (تقييم مشترك بين اليونسكو واليونيسيف). وأنجز أيضاً استقصاءً إقليمي عن: الجنسين في التعليم والتنمية (الفقرة ١١٤ - أوريالك).

١٥ - وانتهى في حزيران/يونيه ١٩٩٤ المشروع المشترك بين اليونسكو والوكالة الدانماركية للتنمية الدولية (دانيدا) المتعلقة بمحو أمية النساء الريفيات، من سكان بيرو الأصليين. وقد أمكن بفضل هذا المشروع توفير التعليم لـ ٥٠٠٠ امرأة من إقليمي كاخamarكا وكوسكو، أشد أقاليم البلاد فقرًا. وأنتجت مواد تعليمية ثنائية اللغة، بالإسبانية والكيتشوا، ومواد للغبيديو، في إطار هذا المشروع الذي ستتعاون في متابعته وزارة التربية واتحاد النساء الريفيات في أنتا وجامعة كاخamarكا (الفقرة ١١٠٩ - أوريالك).

١٦ - ونفذ المشروع الجامع بين التخصصات "الطفولة المبكرة والبيئة الأسرية"، لصالح النساء والفتيات بصورة رئيسية. فأنشئت مراكز متعددة الخدمات من أجل الأطفال والنساء، ووضعت برامج تدريبية موجهة إلى النساء، بغية تعزيز المساواة بين أطفال الجنسين في الانتفاع بالخدمات الموجهة إلى الطفولة المبكرة. وبغية توزيع المهام الأسرية توزيعاً منصفاً بين الجنسين. وبالإضافة إلى ذلك، أعدت برامج في إطار تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، من أجل مساعدة الدول الأعضاء على تحرير تقاريرها الأولية، ولا سيما عن تنفيذ البند المتعلق بانتفاع الفتيات بالتعليم (الفقرة ١١٢٥).

١٧ - وفي إطار برنامج العمل المأهول إلى "تعزيز التثقيف العلمي والتكنولوجي وانتفاع الفتيات ب التعليم العلوم والتكنولوجيا في التعليم الثانوي" (الفقرات ١٢١١ - ١٢٢٢)، أُنجزت الرابطة الدولية للتوجيه التعليمي والمهني في أيار/مايو ١٩٩٥، في إطار المشروع الدولي للتعليم التقني والمهني، (يونيفوك)، استقصاءً .../...

عن انتفاض النساء والفتيات بالتعليم التقني والمهني في عشرة أقطار (الفقرة ١٢٢٣). وفي حزيران/يونيه ١٩٩٤، حللت بعثة استشارية المصاعب التي تعرّض انتفاض النساء والفتيات بسوق العمل في عمان (الفقرة ١٢٢٢). وفي تموز/يونيه ١٩٩٥، عقد في سيدل اجتماع دولي لخبراء من ١٥ قطرًا، اشترك في تنظيمه اليونسكو والوكالة الكورية للأيدي العاملة (الفقرة ١٢٢٢).

١٨ - وكان قد طلب في البرنامج الفرعى المتعلق بالتعليم العالى أن تعد خلاصة جامعة عن أوضاع المعلمات، في إطار التعاون القائم بين اليونسكو والأيلو، وبهدف تنفيذ التوصية المشتركة المتعلقة بأوضاع المدرسين (الفقرة ١٢٤٢). وقد نفذ هذا الطلب جزئياً، وكان موضوع فصل عن المرأة في التقرير السنوي السادس عن أوضاع المدرسين، الذي قدم إلى المجلس التنفيذي في أيار/مايو ١٩٩٥ (الوثيقة CEART-VI-1994-12) (الفقرة ١٢٤٣).

١٩ - وفيما يتعلق بـ "دعم التعاون الدولى في مجال إصلاح نظم التعليم العالى ... وإنشاء أجهزة تجديدية لنقل المعارف". أعدت بالتعاون مع المنظمة الجامعية للدول الأمريكية، كندا، دراسة بالإنجليزية عن الخريجات والريادة النسائية، كما أعدت دورات تدريبية من أجل النساء في التعليم العالى، وأنشئت شبكة دولية تضم نساء التعليم العالى، على يد رابطة جامعات الكومونولث، وعقدت في يوكوهاما، اليابان، خلال آب/أغسطس ١٩٩٥، حلقة تدارس نظمت بالتنسيق مع الاتحاد الدولي للجامعيات، وستعرض نتائج حلقة التدارس هذه في إطار مائدة مستديرة تعقد أثناء منتدى المنظمات غير الحكومية في بكين، وسينشر كتاب عن البرامج الجامعية للدراسات النسائية (الفقرة ١٢٣٦). وتدارس باحثون وجامعيون، أثناء اجتماع عقد في بوينس آيرس (الأرجنتين)، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، إمكانيات إنشاء شبكة أمريكية لتنمية الدراسات النسائية، ورأى المشاركون أن المسألة لم تنجع بعد (الفقرة ١٢٤٥)، في حين أن جامعة وارسو طلبت إنشاء كرسي جامعي لليونسكو خاص بالدراسات النسائية (الفقرة ١٢٤١ - سببيس). ونشر المركز الأوروبي للتعليم العالى (سببيس) أيضاً كتيباً بالفرنسية، أعد بالتعاون مع اليونيسيف والشبكة الأوروبية للدراسات النسائية، عن "المكاسب والخسائر - النساء في الفترات الانتقالية في أوروبا الوسطى والشرقية" (الفقرة ١٢٣٦ - سببيس).

٢٠ - وفي إطار المشروع القائم على الجمع بين التخصصات والتعاون بين الوكالات: "تسخير التربية والمعلومات في مجال البيئة والسكان لأغراض التنمية البشرية"، نفذ عدد كبير من الأنشطة بالتعاون مع المنظمات النسائية غير الحكومية، وأجري في مصر والهند وأوغندا وفرنسا تحليل لمضمون المناهج الدراسية في موضوع السكان، بينما، ضمن أمور أخرى، طريقة عرض عوائق بعض الممارسات على الديموغرافيا مثل تفضيل الصبيان على البنات (في العناية الصحية والتعليم) أو مثل قتل البنات (الفقرات ١٢٠١ - ١٢٢٥). وفي حزيران/يونيه ١٩٩٥، نظم اجتماع دون إقليمي عقد في طشقند (أوزبكستان) بالاشتراك مع بامت وبالتعاون مع لجنة نساء أوزبكستان، حول موضوع التحديات التي تواجهها المرأة في آسيا الوسطى، وستوزع نتائج هذا الاجتماع في بكين.

٢١ - وفي إطار البرنامج الخاص بال التربية الوقائية، أمكن بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة للأقليعبي لأبحاث الجريمة والعدالة ومع الجماعة الأوروبية، إطلاق مشروع في شباط/فبراير ١٩٩٥، سبق أن جرى التفاوض عليه عام ١٩٩٢، يتعلق بدور النساء كعنابر للتربية على الوقاية من إساءة استعمال العتاقير في بلدان حوض البحر المتوسط. وقدمت مساعدة مالية وفكريّة إلى الندوة الدوليّة التي نظمت في موسكو، روسيا، في حزيران/يونيه ١٩٩٥، حول موضوع: "الأمن الاجتماعي والإيكولوجي للنساء". على مشارف القرن الحادي والعشرين". وأخيراً، نظمت في آسيا ١٢ حلقة عمل للتدريب على الأمور البنية والصحية، بالتعاون مع الرابطة النسائية للمحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا، وتتوزع من قبل المنظمة ملصقات ومطبوعات في مؤتمر بكين (الفقرة ٠١٣١).

٢٢ - ومن أجل إعداد التقرير عن التربية في العالم لعام ١٩٩٥، الذي سينصب بصورة رئيسية على تعليم النساء والفتيات، نظمت اليونسكو ندوة في لندن (كانون الثاني/يناير ١٩٩٥) بالتعاون مع معهد التربية التابع لجامعة لندن، حول موضوع: "هل يوجد علم تربية خاص بالفتيات" ضمت نحو ثلاثة مشاركاً (الفقرة ٠١٤٦).

١-٢ - المجال الرئيسي الثاني للبرنامج: تسخير العلم لخدمة التقدم والبنية
 ٢٣ - أولت عناية خاصة لتعزيز مشاركة المرأة في مجلّم أنشطة هذا المجال الرئيسي للبرنامج. وفضلاً عن ذلك وفي إطار تعزيز مجالات الأولوية، اشتراك قطاع العلوم مع وحدة تنسيق الأنشطة المتعلقة بالمرأة، في تنفيذ مشروع خاص بعنوان "المرأة والعلم والتكنولوجيا".

٢٤ - وخصص فصل عن المرأة في "التقرير عن العلوم في العالم لعام ١٩٩٥". يبين أوجه التفاوت بين الرجل والمرأة. فتشكل النساء في كندا، مثلاً، نسبة ٥٥ في المائة من الطلبة الجامعيين في الفروع العلمية بينما تصبح نسبة ١٩ في المائة منها فقط مدرستاً، وهذه النسبة في اليابان هي ١٢ في المائة من مجموع ٢٩ في المائة. ومن الأمثلة الأخرى أن ٢٥ في المائة من الفتيات في الولايات المتحدة مقابل ٤٠ في المائة من الأولاد، درسن الرياضيات لمدة ثلاثة سنوات قبل إنجاز تعليمهن الثانوي، وأن النساء حصلن على أقل من خمس عدد شهادات الدكتوراه التي منحت في ١٩٨٩ - ١٩٩٠. أما في المملكة المتحدة، فكانت النساء يمثلن نسبة ١,٩ في المائة من أساتذة البيولوجيا، و ١,٣ في المائة من أساتذة الفيزياء و ٠,٨ في المائة من أساتذة الرياضيات و ٠,٧ في المائة من أساتذة العلوم الهندسية. وفي كوت ديفوار، كانت نسبة الفتيات اللواتي يتلقين تعليماً في مجال الرياضيات هي ١٦,١ في المائة، وفي مجال العلوم الطبيعية ١٢ في المائة، وكانت هناك استاذتان جامعيتان فقط. وهذه الأرقام تؤكد ملاءمة النشاط البرنامجي الخاص المعنون "المرأة والعلم والتكنولوجيا" الذي تم البدء به في إطار هذا المجال الرئيسي للبرنامج.

٢٥ - وحصلت نساء على منح وعقود في سياق تنفيذ مجلّم أنشطة المجال الرئيسي الثاني. وكان اختيار اليونسكو لمشاركة النساء أمراً حاسماً في بعض المجالات. فأدت مبادرة المكتب الإقليمي للعلم والتكنولوجيا في أوروبا القائم في البندقية بإيطاليا والذي مول مشاركة أخصائيات علميات في حلقة التدars التي

نظمت في كونيغزويتر بألمانيا، في ٢٢ - ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ عن موضوع "البعد المجتمعي لمعازل المحيط الحيوي: معازل للمحيط الحيوي لصالح البشر". إلى عقد اجتماع لفريق عمل عن "النساء والمحيط الحيوي". كما تجدر الإشارة إلى المساندة المالية التي قدمت إلى المؤتمر الدولي للأحصائيات في الرياضيات الذي عقد في موسكو، في روسيا، خلال الفترة من ٢٠ أيار/مايو إلى ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥. وأصدرت في إطار برنامج الإنسان والمحيط الحيوي (الماب) عدة مطبوعات تتعلق بالمرأة، كان أحداً منها بعنوان "المرأة في المناطق المدارية الرطبة" ويتناول أهمية دور المرأة في صون الماء والغابات، بينما يتناول مطبوع آخر بعنوان "دور النساء في المجتمعات الرعوية والزراعية - الرعوية" الأساليب التي تكافح بها النساء التصحر؛ كما صدر كراس عن "دور المرأة في الوقاية من الكوارث الطبيعية" يجري التركيز فيه على قدرة النساء على التعبيئة من أجل التخفيف من آثار هذه الكوارث.

٢٦ - وكان أول أهداف المشروع المعنون "المرأة والعلم والتكنولوجيا" هو إزالة أوجه التفاوت بين الفتيات والفتيان ومكافحة الأشكال النمطية القائمة على التحيز الجنسي في هذا المجال. وقد يسرت اليونسكو تنظيم دورة علمية جامعية دون إقليمية للفتيان استغرقت أسبوعين في زمبابوي. واقيمت بالتعاون مع اللجان الوطنية مسابقات للفتيان في الصين، وفيتنام، وغانا، وببرو. وتحملت اليونسكو تكاليف مشاركة الفائزات في منتدى المنظمات غير الحكومية الذي عقد في بكين، وتمثل أحد الأنشطة الرئيسية لهذا المنتدى في إقامة "جناح الماضي والمستقبل" (Once and Future Pavilion) الذي كرس لكل الأنشطة المتعلقة بالعلم والتكنولوجيات. كما قدمت اليونسكو مساندة مالية إلى منظمة نساء العالم الثالث بغية تنظيم اجتماع مائدة مستديرة عن "المرأة والعلم والتكنولوجيا: أي تصورات للقرن الحادي والعشرين" وهو اجتماع سيعقد في "جناح الماضي والمستقبل".

٢٧ - وساندت اليونسكو مبادرة جامعة ديجون الخاصة بإنتاج فيلم بالفيديو بعنوان "Au fait? ... Les Filles et l'école et la formation scientifique des filles: un soupçon au-dessus de tout soupçon" وماذا عن الفتيات يتناول العلاقات بين المدرسين والطلبة حسب اختلاف الجنسين. كما تعاونت اليونسكو واللجنة الوطنية الفرنسية في إصدار مصنف بعنوان "Formation scientifique des filles: un enseignement au-dessus de tout soupçon" (الإعداد العلمي للفتيان: تعليم بمعنى عن الشبهات) والهدف من هذا المصنف الذي نشر بالفرنسية والإنجليزية والاسبانية والصينية، هو توعية المدرسين بشأن التمييز القائم على التحيز الجنسي في مجال تعليم العلوم. وستوزع في بكين مطبوعات للعرض الدعائي وقسائم طلب المصنف.

٢٨ - وتم البدء، في إطار المشروع الخاص المعنون "المرأة والعلم والتكنولوجيا" أيضاً وبالتعاون مع منظمة غير حكومية في الكونغو، في إقامة مؤسسة ماري بوانغا، ويشكل هذا النشاط مشروعًا خاصاً بالتقنيات الملائمة لتنمية أنشطة زراعية - رعوية.

١-٢ - المجال الرئيسي الثالث للبرنامج: الثقافة في الماضي والحاضر والمستقبل

٢٩ - كان تنفيذ الشق الثاني من الاستراتيجية المذكورة في الخطة المتوسطة الأجل وهو الشق الخاص بإدماج "البعد النسائي" في أنشطة البرنامج، جيداً نسبياً. وفضلاً عن ذلك، ساعدت اعتمادات إضافية أتيحت لتعزيز العمل في مجالات الأولوية، على الاصطلاح بأنشطة محددة لصالح المرأة وفقاً لأحكام القرار ٣١ (تنمية شبكات للمبادرات الثقافية). فتمكن بذلك عقد أول اجتماع لشبكة "من الشاطئ إلى الشاطئ" (REUNIR) في الدار البيضاء (المغرب) في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. ونظمت اللجنة الوطنية الألمانية اجتماعاً تحضيرياً في بون في نيسان/أبريل ١٩٩٤ (الفقرة ٤٠٢٢٠). وقدمت إعاعة لإصدار كتاب فني عن رسامات أمريكا اللاتينية. ونظمت في المقر، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ وبالتعاون مع جمعية التنمية الدولية، حلقة عمل عن "التغيرات الثقافية في دورة حياة المرأة". وأعد مطبوع عن نتائج هذا اللقاء سيجري توزيعه في اجتماع مائدة مستديرة سيعقد عن هذا الموضوع في إطار منتدى المنظمات غير الحكومية في بكين.

٣٠ - وفي إطار البرنامج الفرعي الخاص بالحملات الدولية للإنقاذ، جرى ترميم مبانٍ أثرية وحولت إلى مراكز لتعليم النساء، تقع ثلاثة منها في صنعاء (اليمن) وواحد في موريتانيا جرى العمل فيه بالتنسيق مع تعاونيات النساء في "مدن التذكريات" التي تقوم كآخر شواهد على حصار الصحراء (الفقرة ٤٠٢١٢).

٣١ - وفي إطار البرنامج الفرعي الخاص بالذاتية الثقافية، تم البدء عام ١٩٩٤ في مشروع بعنوان " ذاتية الرجل، جوانب من حضارات الغولاني والطوارق: دراسة عن التعبير الثقافي للنساء الرحل في منطقة الساحل"، وكان من المقرر أن تجرى في إطار هذا المشروع دراسة عن دور المرأة بوصفها عنصراً يعنى بتنظيم الذاتية الثقافية. غير أن العمل في هذا النشاط توقف نتيجة لصعوبات فرضتها طبيعة الظروف الميدانية.

٣٢ - وفي إطار البرنامج الفرعي عن الكتاب والمطالعة، قامت لجنة اليونسكو/فرنسا/أفريقيا التي تضم منظمات فرنسية غير حكومية ورابطات أفريقيية في فرنسا بتنظيم حملة موجهة إلى النساء بصورة رئيسية كان عنوانها "المطالعة للجميع" (الفقرة ٤٠٢٢٥). وعقدت في بنن في نيسان/أبريل ١٩٩٥ حلقة تدريبية عن تنمية المطالعة خصصت للمرشدات في مراكز التوجيه الريفي شارك فيها الرجال والنساء على قدم المساواة. وإضافة إلى ذلك، أنشئ بالتعاون مع الحكومة الكولومبية برنامج لتشجيع المطالعة على صعيد قطاعات بالغة الفقر في كولومبيا استهدفت الأمهات ربات الأسر. وفي إطار أنشطة لتشجيع المطالعة، حصلت ثلات وثلاثون امرأة من البرازيل وكولومبيا وكوبا وفنزويلا على منح من المركز الإقليمي للنهوض بالكتاب في أمريكا اللاتينية والカリبي (سيرلاك) (الفقرة ٤٠٢٢٨ - سيرلاك).

٣٣ - وبالتعاون مع المركز العالمي للصناعات الحرافية عقد اجتماع عن دور النساء الحرفيات في التنمية في أمريكا اللاتينية (الفقرة ٤٠٢١٤). وسيصدر فضلاً عن ذلك، كتاب فني عن النساء الحرفيات عنوانه "أنامل النساء".

١- المجال الرئيسي الرابع للبرنامج: الاتصال والمعلومات ومعالجة المعلومات في خدمة البشر

- في إطار البرنامج الفرعي المتعلق بحرية تداول المعلومات واستقلال وتعديدية وسائل الإعلام (الفقرة ٤١٠، ٤١١)، نظمت حلقة تدريس دولية عن "المرأة ووسائل الإعلام فرص التعبير والمشاركة في اتخاذ القرارات" وذلك عن طريق الاستعانة جزئياً بموارد خارجة عن الميزانية (كندا وبليجيكا) وبفضل التعاون الحازم من جانب اللجنة الوطنية الكندية التي اضطلعت بدور محرك وحافز في هذا النشاط. وكانت نتائج هذه الحلقة الدولية، التي جرى التمهيد لها بسبع حلقات عمل إقليمية، موضوع "برنامج عمل تورنتو" الذي أعد ليوزع لاحقاً في بكين. وأنشئت عقب ندوة تورنتو كذلك شبكة من النساء الصحفيات (FEMMED/WOMMED). كما أعدت بعض الوثائق السمعية البصرية لتلك الندوة، على أن يجري عرضها في إطار حلقة العمل عن "المرأة ووسائل الإعلام" التي ستنظم أثناء مؤتمر بكين. وحدد برنامج عمل تورنتو، الذي تناول مجلمل قضايا المرأة في وسائل الإعلام، موقفاً واضحاً إزاء العنف. سواء العنف الذي تتناقله وسائل الإعلام أو العنف الذي يمارس ضد المشتغلين بوسائل الإعلام، لا سيما النساء اللائي يجهزن "معارضهن أو يعلنن صراحة مناهضة كافة أنواع التطرف الديني أو العنصري أو غيرها". وكان موضوع العنف ضد النساء الصحفيات أحد الموضوعات التي جرى تحليلها في كراسة اليونسكو عن "العنف" (اليونسكو، أيار/مايو ١٩٩٥).

- وفي إطار البرنامج الدولي لتنمية الاتصال (بدتا)، نظمت أنشطة لصالح النساء بهدف تحسين تدريبيهن المهني أو تزويدهن بالمعدات التقنية: ففي الصين وفي آسيا الوسطى،نظم أيضا إنشاء شبكة على صلة بمشروع إنتاج وتبادل المواد السمعية البصرية بواسطة النساء ولصالحهن أي "مشروع التبادل التيلفزيوني بين النساء" في منطقة "المحيط الهادئ" في المنطقة الآسيوية. وفي البرازيل أعد مشروع عن إسهام وسائل الإعلام في تدريب النساء على حماية البيئة. وفي بنن نظمت حلقة تدريب عن "أخلاقيات المهنة، وتأسيس صحيفة، والتسويق" (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤). وفي تنزانيا، أنشئت ست جمعيات لتنمية وسائل الإعلام في المجتمعات المحلية. كما وفرت في زمبابوي والكامبودون من خلال "وسائل الإعلام النسائية الأفريقية" (African Women Media). تجهيزات في المعلوماتية من أجل تدريب المهنيات في الجنوب الأفريقي. وفضلاً عن ذلك، تستنى بفضل دعم من اليونسكو، إنشاء دوريات بواسطة النساء "La Tribune des Femmes" في بنن، والمجلة النسائية "Senda" في موزambique، وصحيفة "Legalite" في غابون و "Gennet" في إثيوبيا. وشرع في عمليات إنتاج مشترك مع الإذاعة والتلفزة التونسية، و "المعهد الوطني للأفلام" (غانا)، عن التحاق الصغار بالمدارس في بوركينا فاصو والكامبودون، وعن أوضاع المرأة في شرق أفريقيا (القرارات ٤١٠ - ٤١٠).

٣٦ - أما مشروع "MED-MEDIA". "النساء" والاتصال والموارد البشرية والتنمية". الذي يختص بـ بلدان حوض البحر المتوسط والخاص بالتدريب والبحوث والمعدات. فقد حظي بتمويل من الاتحاد الأوروبي. واستخدم هذا التمويل لتدريب صحفيات من الجزائر ومصر والمغرب وتونس. وكذلك لاقتناء معدات لمجلة "حواء". المصبة.

٢٧ - وفي إطار البرنامج الفرعي "معالجة المعلومات" استهدف أحد أنشطة البرنامج بصفة خاصة "تعليم مبادئ معالجة المعلومات للشباب - وخاصة للنساء" بغية تيسير اندماجهن في عالم العمل على نحو أفضل (الفقرة ٤٤٠٥). ونظمت دورات تدريب في المعلوماتية والمعادات المكتبية بالتعاون مع كل من وزارة الثقافة في الرباط (المغرب)، واللجان الوطنية في أنطيفوا وبربودا وبنغلاديش وغينيا الاستوائية وموزامبيق. وفي تزانيا تلقت ١٦٥ امرأة تدريباً على المستوى بعد الجامعي. وصممت خمسة مشروعات أيضاً في أمريكا اللاتينية (بوليفيا وكولومبيا وكوبا وبينما وبيرا)، وقد دعم إلى مجلس العلوم الاجتماعية بأمريكا اللاتينية (كلاكسو) من أجل تنمية نظام للمعلومات عن المرأة.

١-٥ - المجال الرئيسي الخامس للبرنامج: إسهام العلوم الاجتماعية والإنسانية في التنمية والسلام وحقوق الإنسان والديمقراطية

٣٨ - كان لنشاط البرنامج الخاص بإسهام في "القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة" ثلاثة أهداف هي" (١) تعزيز مبدأ المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة، و (٢) مكافحة الأشكال القصوى للتمييز، و (٣) تعزيز عمل الشبكات العلمية والجامعية وشبكات الابطارات التي لها أنشطة ذات صلة بالهدفين السابقين. وعلى صعيد تطبيق المعايير الدولية. بذل مجهد خاص أثناء فترة العامين هذه. لا سيما فيما يتعلق بتطبيق الوثائق التقنية لليونسكو. وإن هذه المبادرة، التي دعمها القرار ١١-١، كان سببها ندرة البلاغات الواردة إلىلجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات عن انتهاكات حقوق المرأة؛ وعلى الرغم من أن عدد هذه البلاغات قد تضاعف مقارنة بمنتصف العامين السابقة (٦ بلاغات مقابل ٣٢) فإنه لا يزال ضئيلاً (الفقرة ٥٢٢٩ -٠ مكرر). وسيعد كتيب بناء على هذه الدراسة من أجل توعية المنظمات غير الحكومية بالمعايير والإجراءات التي تعرف بها اليونسكو والمجتمع الدولي بشأن احترام المساواة بين الرجال والنساء في مجالات اختصاص اليونسكو. وكانت هذه القضية موضوع حلقة التدريس التي نظمت في إطار المشروع الشامل الذي أعد بالاشتراك بين مؤسسة ماري بوانغا واليونسكو (آذار/مارس ١٩٩٥). وقد بدأت حملة عقب ذلك اللقاء عن أوضاع النساء الأرامل. وينبغي أن يشار أيضاً إلى الإسهام الكبير من اليونسكو في إنشاء دار المرأة في برازافيل التي سيكون من أهم أهدافها نشر المعلومات عن حقوق المرأة في الكونغو (أنشطة متقدمة في إطار تعزيز المجالات ذات الأولوية).

٣٩ - ودعت اليونسكو خبيرات من اللجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة إلى الاجتماع في المقر من ٢ إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، لتحليل تطبيق المادة ١٠ من اتفاقية الأمم المتحدة بشأن القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩). وعلى أساس أعمال هذا الاجتماع، اعتمدت اللجنة في دورتها الثالثة عشرة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، بياناً عاماً بعنوان "نحو تربية من أجل ثقافة المساواة". ليكون موضوع اجتماع خبراً ينظم على هامش المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

٤٠ - وساهمت اليونسكو في التحضير لاجتماع المائدة المستديرة عن "برلمان النساء في بلاد الإسلام" الذي تقرر عقده بمنتدى المنظمات غير الحكومية في بكين بمبادرة من "الجمع المغاربي للمساواة" ١٩٩٥. وهي مبادرة أيدتها عدد كبير من المنظمات غير الحكومية المهتمة بهذه المشكلة من مختلف المناطق. سواء

.../...

من آسيا أو أفريقيا أو أوروبا. وسيقدم ذلك الاجتماع في بكين مائة من التدابير لتحسين أوضاع المرأة. ونظم الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان بالتعاون مع اليونسكو والاتحاد الأوروبي لقاء في دار اليونسكو بباريس في أيار/مايو ١٩٩٥ لنحو مائة من المنظمات الدولية غير الحكومية التي عكفت على تحليل المسائل التي بقيت معلقة من مشروع خطة العمل المقترحة على مؤتمر بكين، وعبرت عن موقفها في شكل وثيقة هي "برنامج العمل المنقح" وأنشأت مكتبا ليتولى الترويج لهذا البرنامج قبل مؤتمر بكين وأثناءه وبعده (الفقرة .٠٥٢٢٩).

٤١ - وفي إطار مذكرة "مكافحة الأشكال القصوى للتمييز"، نظمت في كاراكاس في الفترة ١١-٧ آذار/مارس ١٩٩٤ حلقة تدارس وإصدار مطبوع عن الاستغلال الجنسي للنساء والفتيات والاتجار بهن في أمريكا اللاتينية (الفقرة ٠٥٢٣٠ - كاراكاس)؛ ونظم في سيدل في الفترة ١٢ - ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥، بدعوة من الحكومة الكورية، اجتماع للخبراء بشأن الاستغلال الجنسي للبشر، بغية تحديد استراتيجيات تكفل تعزيز التدابير الدولية لمكافحة تجارة الجنس والاتجار بالبشر. ويمثل تنقيح المعايير الدولية أحد بنود خطة عمل بكيت التي حظيت بتوافق الآراء في الدورة التاسعة والثلاثين للجنة المعنية بالمرأة (نيويورك، آذار/مارس ١٩٩٥). وقد تم في سيدل اعتماد إعلان للمبادئ وخطة عمل سيجري عرضها على منتدى المنظمات غير الحكومية في حلقة عمل تنظمها اليونسكو بمشاركة الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان والتحالف ضد الاتجار بالنساء والاتحاد الدولي لمناهضة استغلال الدعاية، وهي هيئات ستكون الأعضاء الرئيسيين في شبكة مساندة إعداد اتفاقية جديدة لمكافحة الاستغلال الجنسي للبشر. وفي إطار التحضير للمؤتمر العالمي أنشأت اليونسكو أيضا شبكة تضم أفرقة نسائية تعمل ميدانيا على مكافحة العنف وال الحرب والعنف المدقع، وهي "الشبكة النسائية الدولية". ونظم في روما اجتماع مع سلطات المدينة وتم إصدار نشرة إعلامية بهدف توثيق روابط التضامن بين هذه الأفرقة النسائية. وسيوزع كتيبي في منتدى المنظمات غير الحكومية في بكين وستكون الأطراف المشاركة في الشبكة النسائية الدولية لليونسكو ممثلة في مختلف الأنشطة التي ستجرى خلال فترة المنتدى (نشاط يضطلع به في إطار تعزيز المجالات ذات الأولوية).

٤٢ - وفي إطار تنفيذ القرار ٤١ م/٩-٢ للمجلس التنفيذي والقرار ١١-١ م/٢٧ للمؤتمر العام اللذين يطلبان من المدير العام إجراء دراسة عن "استخدام الاغتصاب وسيلة من وسائل الحرب - أسبابه ونتائجها في البوسنة والهرسك". نظمت في شباط/فبراير ١٩٩٥ بعثة في زغرب وفي دوبروفنيك، في مخيمات اللاجئين في كوركولا، وعقدت اجتماعات عمل في زغرب مع اليونسيف ومنظمة الصحة العالمية؛ ونظم اجتماع للخبراء في المقر في يومي ٢٤ و ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤ بغية إعداد تقرير. وقدمت هذه الدراسة إلى المجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة (أيار/مايو ١٩٩٥)، (الفقرات ٠٥٢٢٥ - ٠٥٢٣٠). وتم أيضا في آذار/مارس ونisan/أبريل ١٩٩٥ إعداد تحقيق مصور عن أوضاع النساء في منطقة توزلا المحصورة (البوسنة والهرسك)، وسيعرض هذا التحقيق في بكين. وبالإضافة إلى ذلك، وبالتعاون الوثيق مع السلطات الكرواتية والهيئات الطبية لهذا البلد وممثل المنظمات غير الحكومية البوسنية في كرواتيا، أعدت وثيقة إعلامية لتوزيعها في أقسام الأمراض النسائية في هذا البلد كي يطلع عليها العاملون في

المستشفيات والنساء اللواتي يواجهن أوضاعاً صعبة، بهدف المساعدة على حل القضايا المتعلقة بولادة أطفال غير مرغوب فيهن.

٤٢ - وطبقاً للقرار ٢٧/١١-٢ المتعلق بإنشاء شبكات في منطقة البحر المتوسط، أنشئ في سالونيك (اليونان) مركز اليونسكو بشأن المرأة والسلام في منطقة بلاد البلقان الذي ستنظم الأمانة معه اجتماع مائدة مستديرة في بكين عن أوضاع المرأة في هذه البلدان.

٤٤ - وكانت مسألة إسهام النساء في ثقافة السلام وأحوالهن في الحرب الموضوع الرئيسي للاحتفال بيوم الدولي للمرأة في ١٩٩٤ و ١٩٩٥ (٨ آذار/مارس)، وبالأيام المفتوحة أمام شركائنا من عالم الرباطات الذين أتوا للإشادة بالنساء اللواتي جازفن بحياتها من أجل العدالة والديمقراطية في العالم. ولا سيما النساء الجزائريات والفلسطينيات والإسرائيليات والروانديات ونساء جنوب أفريقيا. ومولت اليونسكو المنتدى الوطني للمرأة في برازافيل (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)، الذي عين في ختام أعماله لجنة خاصة من أجل السلام متوجه بها الاجتماع مع مختلف القوى السياسية في البلاد بغية وضع حد للعنف. وبن hasil هذه المبادرة بدأ الحوار الوطني من أجل السلام (نشاط تم تمويله في إطار دعم المجالات ذات الأولوية).

٤٥ - وأسهمت اليونسكو في تنظيم حلقة تدارس بشأن وضع النساء في فلسطين، عقدت في القدس ٢٤ - ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، ومولها المشروع الأوروبي MED-CAMPUS والمعهد الوطني للعلوم الإدارية. وأنجح الاجتماع إقامة علاقات عمل مع فريق دراسات المرأة التابع لجامعة بيرزيت، واستترجم هذه العلاقات إلى واقع ملموس خلال العامين القادمين (الفقرة ٠٥٢٢١). ونظم أيضاً اجتماع خبراء إقليمي بشأن بناء الديمقراطية ومشاركة النساء، عقد في ويندهوك (ناميبيا). ١٨ - ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، وبمناسبة هذه اللقاء، أنجحت قائمة بالمنظمات غير الحكومية والشبكات المعنية بمسألة المساواة في أفريقيا الشرقية والجنوبية، وأعد فيلم عن الموضوع، وسيقدمان في مؤتمر بكين (الفقرة ٠٥٢٢١ - ويندهوك). وحول هذا الموضوع نفسه نظمت حلقة تدارس عقدت من ٤ إلى ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥، في بنوم بنه (كمبوديا) من أجل تدريب قائدات المراكز النسائية في أقاليم كمبوديا.

٤٦ - وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، عقد اجتماع خبراء تحضيري بشأن عمل النساء في بلدان حوض البحر المتوسط والتنمية الإقليمية، نظمته اليونسكو و CREDIF (تونس) واللجان الوطنية الإيطالية والمغربية والإسبانية، تمهيداً لعقد المنتدى الثاني لنساء حوض البحر المتوسط (٤ - ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥). وصدر إعلان وقعت عليه الشخصيات السياسية الحاضرة، وسيعرض على منتدى المنظمات غير الحكومية في بكين بمناسبة اللقاء الذي نظمته اليونسكو ومختلف شركائنا. وأنشئت مؤسسة للمرأة والعلم والثقافة، بالتعاون مع مدينة برشلونة والمعهد القطريوني للمرأة، وستعين في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ الفائزة في مسابقة المهندسات المعماريات، التي نظمت من أجل إنشاء المترع الذي سيحيط بالمؤسسة ويسمى "طريق السيدات" (الفقرة ٠٥٢٢٩).

٤٧ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، عقدت الدورة الثالثة لجامعة اليونسكو لنساء حوض البحر الأسود، التي نظمتها اللجنة الوطنية الرومانية حول موضوع النساء والعمل في المجتمعات التي تجتاز مرحلة انتقالية. ونظرًا لنجاح هذا النشاط، فإن اللجنة الوطنية الرومانية تود أن تجعله ناشطاً دائرياً تكفل له اللجنة ذاتها أعمال السكرتارية (الفقرة ٠٥٢٢٩). ونظم في يريفان بأرمينيا، بالتعاون مع اللجنة الوطنية الأرمنية للجان الوطنية في كومنولث الدول المستقلة، أول لقاء للنساء في هذه النقطة منذ بدء العملية الديمقراطية. وقد أبرز هذا اللقاء أن النساء لم يتمكن بعد، على الرغم من الجهد المبذولة في سبيل إحلال الديمقراطية، إلى إسماع أصواتهن وجعل مسألة المرأة مسألة ذات أهمية قومية (الفقرة ٠٥٢٢١).

ثانياً - اشتراك اليونسكو في المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة، بكين (٤ - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)

٤٨ - طبقاً لما جاء بالفقرة ١١١-٥ من الوثيقة ٢٧/٥، المعتمدة، انشئت لجنة استشارية لشؤون المرأة برئاسة المدير العام. وتتألف هذه اللجنة من ١٢ ممثلاً للدول الأعضاء وممثلين للجنة الدائمة للمنظمات الدولية غير الحكومية "منتدى المربيات الأفريقيات". ومن ٧ شخصيات من الخارج. وكانت عضوية اللجنة مفتوحة أيضاً لجميع أعضاء المجلس التنفيذي والممثلي الوفود الدائمة والجان الوطنية لليونسكو، الذين يرغبون في المشاركة في أعمالها. وكلفت المستشاررة الخاصة للمدير العام المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين والتنمية بتأمين أعمال أمانة هذه اللجنة التي كان لها غرضين أساسيين: تقديم المشورة إلى اليونسكو بشأن إعداد المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة من ناحية، والمساهمة في إعداد استراتيجية تتيح تطبيقاً أكثر فعالية وواقعية للأولوية المبدئية التي أولاًها المؤتمر العام لمسألة تحسين أوضاع المرأة.

٤٩ - واجتمعت اللجنة في باريس ثلاث مرات، قبل انعقاد دورات المجلس التنفيذي متيبة بذلك لأعضاء المجلس وللممثلي للجان الوطنية الحاضرين في هذه المناسبة حضور جلساتها. وشرف كل من رئيس المؤتمر العام ورئيسة المجلس التنفيذي والأمينة العامة للمؤتمر العالمي الرابع، السيدة غ. مونغيللا، اجتماعات اللجنة بحضورهم.

٥٠ - وفيما يتعلق بأعمال التحضير للمؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة، التي كلفت أمانة اللجنة الاستشارية بعملية تنسيقها في إطار اليونسكو، يشار في هذا الصدد إلى الأنشطة العديدة التي أُنجزت: فعلى مستوى إعداد الوثائق الرسمية للمؤتمر، شاركت اليونسكو في إعداد مطبوعات منظمة الأمم المتحدة بعنوان "المرأة في إطار اقتصاد متغير" (Les femmes dans une economie en mutation) وال报 The World's Women: Trends and Statistics (The World's Women: Trends and Statistics) والتقرير الخاص بتقييم تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. وكذلك في مشروع برنامج العمل، الوثيقة الأساسية للمؤتمر المذكور التي تتضمن فصلين وفصلاً فرعياً تم إعدادهما بناءً على مبادرة مشتركة بين اليونسكو وبعض الدول الأعضاء، وتعلق على التوالي بال التربية والاتصال وثقافة السلام. كما تعلقت مساعدة اليونسكو في هذه الوثائق بمسائل خاصة بحقوق المرأة والعنف.

٥١ - وسّاهمت اليونسكو في المؤتمرات الإقليمية التحضيرية في فيينا وعمان ومار ديل بلاتا ودакار عن طريق دراسات بشأن تعليم الفتيات والنساء، واشتراك بطريقة فعالة في جميع هذه المؤتمرات وفي مؤتمر جاكارتا. وقامت اللجنة الوطنية في زمبابوي، بمساعدة مالية قدمت في إطار برنامج المساهمة، بتنظيم مشاورة دون إقليمية للبلدان الأفريقية الناطقة بالإنجليزية (هاري، ٤ - ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤)، بهدف إعداد برنامج عمل إقليمي أفريقي. كما تمكنت اليونسكو من تمويل اشتراك خمس نساء في المؤتمر الإقليمي التحضيري في أفريقيا وحالي عشر نساء من أقل البلدان نمواً ومن البلدان الأفريقية في مؤتمر بكين، وكان معظم مؤله النساء يمثلن اللجان الوطنية.

٥٢ - ومن ناحية أخرى، بذلت اليونسكو جهوداً كثيرة في إعداد شركائها (الجان الوطنية والوفود الدائمة والمنظمات الدولية غير الحكومية) من أجل التحضير للمؤتمر. وأنشئ لجنة فريق عمل مشترك بين القطاعات في إطار المنظمة. وإلى جانب الأنشطة المذكورة أعلاه التي نفذت في إطار المجالات الرئيسية للبرنامج، نظم اجتماع دولي للخبراء بشأن "إسهام المرأة في ثقافة السلام" في مانيلا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥، بالتعاون مع اللجنة الوطنية الفلبينية لليونسكو وشعبة النهوض بالمرأة في منظمة الأمم المتحدة. وسيقدم تقرير هذا الاجتماع إلى مؤتمر بكين. وقد أعد أئمته هذا الاجتماع مشروع أولي لإعلان بشأن إسهام المرأة في ثقافة السلام. وسيقدم نص هذا الإعلان بعد اكتماله ووضعه في صورته النهائية إلى مؤتمر بكين لكي توقع عليه رئيسيات دول والحكومات وغيرهن من الشخصيات السياسية والثقافية من أعلى مستوى، نساء ورجال. وسيشكل الإعلان ملخصاً ملحوظاً من اليونسكو في المؤتمر وفي الجهود المبذولة من أجل ثقافة السلام.

٥٣ - وفي إطار الأنشطة الخاصة المزعمع تنظيمها في بكين على هامش المؤتمر الدولي الحكومي المذكور، هناك ثلاثة أنشطة ستقوم اليونسكو بتنظيمها: اليوم الدولي لمحو الأمية في ٨ أيلول/سبتمبر، سينظم أئمته حفل تسليم جائزة اليونسكو لمحو الأمية، كما ستنظم حلقات عمل وجلسات نقاش مع إخصائيين بالتعاون مع جميع الشركاء الذين اجتمعوا في مؤتمر جومتبيين، وكذلك بالتعاون مع اللجنة المعنية بالقضايا على التمييز ضد المرأة، وما يزيد من أهمية هذا النشاط أن النسبة المئوية للأميات (من ١٥ سنة فما فوق) قد ازداد في الفترة بين ١٩٨٠ و ١٩٩٠ من ٦٠ في المائة إلى ٦٤,٨ في المائة. وفي يوم ١١ أيلول/سبتمبر، ستنظم اليونسكو في إطار يوم الشباب، جلسة نقاش مع ممثلين شباب من مختلف المناطق سيناقشون منهاج العمل من وجهة نظر الشباب وخاصة من منظور التعليم للجميع، بدون تمييز بسبب الجنس، وكذلك من منظور مشاركة الشباب في حياة مجتمعهم. وفي ١٤ أيلول/سبتمبر، سيتيح اجتماع مائدة مستديرة متعدد بالمرأة ووسائل الإعلام وضع استراتيجيات للمستقبل على أساس برنامج العمل الذي اعتمد في تورنتو بشأن توفير فرص للنساء للتعبير عن الذات ولاتخاذ القرارات في مجال وسائل الإعلام.

٥٤ - وأعد إسهام اليونسكو في منتدى المنظمات الدولية غير الحكومية من خلال مختلف الأنشطة التي اضطلعت بها القطاعات، ولا سيما قطاع الثقافة وقطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية، اللذان اضطلعا بالأنشطة المذكورة في الفقرات ١٩ و ٢٩ ومن ٤٠ إلى ٤٦ والتي انتهت إلى عقد تسعه اجتماعات موائد/..

مستديرة: "برلمان النساء في البلدان الإسلامية" و "منتدى نساء البحر المتوسط" و "العنف والاستغلال الجنسي للبشر" و "النساء من أجل السلام في بلدان البلقان" و النساء في الحرب والنساء من أجل السلام" و "التغيرات الثقافية في دورة حياة المرأة" و "مسألة النساء والمنهج الدراسي الجامعي" و "النساء والعلم والتكنولوجيا: أي تصورات للقرن الحادي والعشرين" و "بناء السلام" مسؤوليتنا الفردية". وبإضافة إلى ذلك قامت اليونسكو بمساعدة مختلف المنظمات الدولية غير الحكومية في إعداد وثائق سيجري تقديمها ونشرها أذناه المنتدى المذكور.

٥٥ - وإلى جانب المطبوعات المذكورة أعلاه، أعدت شرفة إعلامية بعنوان "المرأة أولى" تمهدًا للمؤتمر، وتم توزيعها على شركاء المنظمة. كما نشر كليب بشأن أنشطة اليونسكو المتعلقة بالمرأة وقائمة ببليوغرافية مشرورة ومستوفاة بمطبوعات اليونسكو المتعلقة بالمرأة. بالإضافة إلى أعداد خاصة من "رسالة اليونسكو" و "مصادر اليونسكو" و "التعليم للجميع" ٢٠٠٠ و "Culture Plus". وستطبع شرفة إرشادية صادرة عن المدير العام بعنوان "برنامج عمل اليونسكو من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين" وستوزع على نطاق واسع. وستقدم هذه النشرة مع مطبوعات أخرى إلى الوفود في مؤتمر بكين وإلى وسائل الإعلام في ملف صحفي لليونسكو بعنوان "المساواة من خلال التربية من أجل المساواة".

ثالثا - تقييم الأنشطة التي تضطلع بها اليونسكو في إطار موضوع "المرأة" المستعرض

٥٦ - طبقاً لما نص عليه القراران اللذان اعتمدتهما المؤتمر العام لليونسكو في دورتيه السادسة والعشرين والسابعة والعشرين (القرار ٢٦/١١-١، القرار ٢٧/١١-١)، وبالتحديد الفقرات ٢ و ٢ (أ) و ٦، والقرار ٢٧/١١-١ وبالتحديد الفقرة ١٥ (ب)، تم إنجاز تقييم خارجي لأنشطة اليونسكو الموجهة لفائدة المرأة. وورد هذا التقييم كذلك في الخطة الأولى لتقييم أنشطة المنظمة التي قدمها المدير العام للمؤتمر العام في دورته السابعة والعشرين. وتتناول الدراسة الفترة من ١٩٨٨ إلى ١٩٩٣. وقامت ثلاثة إختصاصيات في التقييم بتحليل أنشطة كل قطاع من قطاعات برنامج اليونسكو الخمسة (التربية والعلوم، والثقافة، والاتصال، والعلوم الاجتماعية). وتم بعد ذلك إعداد خلاصة جامعية ضمت استنتاجاتهن وتوصياتهن المشتركة التي أدرجت في الوثيقة الشاملة المتعلقة بنتائج أنشطة التقييم (الوثيقة ١٤٦ م ت/إعلام ٤، الجزء الخامس). وفضلاً عن ذلك، تم طبقاً للقرار ٢٧/١١-١ إعداد مشروعات خاصة بالمبادئ التوجيهية اللازمة لتطبيق نظم المتابعة والتقييم المتباينة بحسب ما إذا كان الأمر يتعلق بالنساء أو الرجال في أنشطة البرنامج العادي لليونسكو.

رابعا - العلاقات مع الدول الأعضاء واللجان الوطنية

٥٧ - تم تعزيز المشاورات مع ممثلي الدول الأعضاء بفضل مبادرة المدير العام الخاصة بإنشاء لجنة استشارية تضم ممثلين عن الوفود الدائمة لدى اليونسكو، ومبادرة السيدة عناية الله، رئيسة المجلس التنفيذي، الخاصة بتنظيم لقاءات عقب اجتماعات المجلس. وقد حدثت هذا نتيجة للاهتمام المتزايد بقضية المرأة في الدول الأعضاء في اليونسكو، ورغبتها في أن تصبح هذه القضية مجالات من مجالات نشاط اليونسكو التي تتسم بأولوية. وقد تجلت هذه الإرادة سواءً في المجلس التنفيذي أو في المؤتمر العام من خلال التوصيات المتعلقة ببرنامج المساعدة الذي كرست نسبة ٢٥ في المائة من اعتماداته لمشروعات

تتعلق بالمرأة. وإذا كان من الممكن أن نلاحظ هذه التوصيات بارتياح، فلابد من أن نشير إلى أن نسبة ٥,١٩ في المائة من الطلبات المقدمة كانت طلبات تتعلق بموضوع "المرأة". وتمثل الطلبات التي تمت الموافقة عليها والمتعلقة بالمرأة نسبة ٤,٨٩ في المائة من برنامج المساهمة.

٥٨ - ويدل تقرير الأنشطة على الحصة الكبيرة التي تعود إلى اللجان الوطنية في تنفيذ الأنشطة خلال فترة العامين. وقد أتاحت إنشاء مراكز التجمع في اللجان الوطنية (نحو مائة حتى يومنا هذا) وستتيح المزيد من توثيق الاتصالات والمبادلات بين اللجان الوطنية والأمانة. وقادت اللجنة الوطنية الأسلامية بتنظيم اجتماع لمراكز التجمع الخاصة بـ "المرأة" في اللجان الوطنية الأوروبية في ريكافييك (٢١ - ٢٢ نيسان / أبريل ١٩٩٥) في إطار إعداد البرنامج والميزانية للفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ والاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٦ - ٢٠٠١.

خامسا - التنسيق بين الوكالات

٥٩ - شاركت اليونسكو خلال فترة العامين الماضية بانتظام في الاجتماعات المشتركة بين الوكالات التينظمها قسم النهوض بالمرأة التابع للأمم المتحدة وعرضت وجهات نظر المنظمة بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي بشأن المرأة. كما شاركت في سلسلة من الاجتماعات الأخرى التحضيرية على الصعيدين الإقليمي والوطني. وشاركت بنشاط في دورات اللجنة المعنية بأوضاع المرأة والتي كانت مكرسة أساساً لتحضير ذلك المؤتمر.

سادسا - مركز المرأة في الأمانة

٦٠ - بناء على مبادرة الأمين العام للأمم المتحدة، قامت لجنة التنسيق الإدارية، بعد أن بحثت في دورتها العادية الأولى لعام ١٩٩٥ (فيينا، ٢٧ - ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥)، في إطار بند جدول الأعمال الخاص "بالمسائل المتعلقة بوضع النساء في أمانات منظومة الأمم المتحدة، التدابير الرامية إلى تحسين وضع النساء داخل منظمات الأمم المتحدة، باعتماد إعلان يلخص توصيات اللجنة في هذا الشأن سيعرض على المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وعلى الجمعية العامة للأمم المتحدة والأجهزة الرئيسية الأخرى للمنظمات الداخلية في منظومة الأمم المتحدة (انظر الملحق).

٦١ - وبغية التعرف بشكل وثيق على ما أحرز من تقدم فيما يتعلق بتمثيل النساء المهنيات في الأمانة، وتطبيقاً لقرار المؤتمر العام ٢٧/١١-١١، الجزء رابعا، الفقرة ١٢، التي طلب فيها من المدير العام إجراء دراسة معمقة بهذا الشأن، عهد المدير العام إلى التفتیش العام بمهمة إجراء "دراسة مقارنة دقيقة" لتقدير تطور وضع النساء داخل الأمانة. وتعنى هذه الدراسة، التي تفطّي الفترة ١٩٨٤ - ١٩٩٤، بتحليل تأثير حركة الموظفين - ترك الخدمة والتغييرات والترقيات - على تمثيل النساء في مختلف درجات وظائف الفتنة المهنية وما فوقها. وتتوفر الدراسة، فضلاً عن ذلك، عناصر تقدير بشأن إمكانات التدرج المهني المهيأة للموظفين من النساء والرجال بالنظر إلى مستوى تأهيلهم وخبرتهم وكفاءتهم المهنية. وأن تطور تمثيل

النساء المهنيات باليونسكو من جهة وتطوره مقارنة بالمهنيات في المنظمات والوكالات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة من جهة أخرى يمكن اعتبارها مرضيّين بالنظر إلى مجموع عدد الموظفين.

٦٢ - فخلال الفترة ١٩٨٤ - ١٩٩٤، زاد عدد الموظفين من النساء في الفئة المهنية زيادة مطلقة بينما تقصى عدد الموظفين من الرجال؛ ففي الوحدات خارج المقر تضاعف عدد الموظفات من الفئة المهنية خلال عشر سنوات. وخلال فترة العاشرتين الماضية كانت زيادة نسبة النساء بين مجموع موظفي الفئة المهنية وما فوقها هامة بشكل خاص؛ إذ زادت من ٢٨,٨ في المائة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ إلى ٤٦,٩ في المائة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. وكان هذا التحسن الملحوظ في تمثيل النساء ثمرة جهود كثيرة بذلت سواء على مستوى التعيين أو على مستوى النقل من فئة الخدمة العامة إلى الفئة المهنية. وفيما يتجاوز مسألة الأعداد، ينبغي مواصلة تحقيق تقدم أكثر وضوحاً للحد بدرجة أكبر من الفوارق على مستوى هيكل الدرجات. وتتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن معدل الترقيات الداخلية بين النساء محسوباً للفترة ١٩٨٤ - ١٩٩٤ أعلى منه بين الرجال. وينبغي أن نوضح في هذا الشأن أن بحث المؤشرات المتعلقة بمستويات التأهيل والخبرة والكفاءة المهنية لموظفي الفئة المهنية يكشف عن أن النساء يحصلن على تقديرات مهنية أفضل ويتمتعن بعدد أكبر من سنوات الخدمة، بينما يتوفّر للرجال مستوى أعلى فيما يتعلق بالتدريب والتأهيل.

٦٣ - وأن تنفيذ التوصيات التكميلية الصادرة عن فريق العمل الخاص بشأن تكافؤ الفرص بين النساء والرجال والمراجعة الإدارية التي أجرتها التفتیش العام من شأنهما أن يتيحَا إقامة نظام للمعلومات والتوجيه يتسم بالموثوقية والملازمة لاتخاذ القرارات وأن يسمح من ناحية أخرى بالاتجاه إلى تأمين تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في مجال المستقبل الوظيفي داخل الأمانة. باتخاذ تدابير محددة. وقد أعلنت بمذكرة المدير العام ٩٥/٢٥ DG>Note، في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٥ خطة العمل التي وضعها المدير العام بشأن تكافؤ الفرص. والأهداف المتواخدة في هذا المجال من الآن وحتى عام ٢٠٠١ هي: ٥٠ إلى ٦٠ في المائة من الدرجات المهنية م - ١ و م - ٢ و م - ٣ و ٣٠ في المائة من م - ٤ و ٢٠ - ٣٠ في المائة من م - ٥ وما فوقها. وقد أنشئت لجنة استشارية بشأن تكافؤ الفرص في الأمانة لتعنى بكلفة هذه المسائل وخاصة ما يتعلق منها بتعيين وترقية النساء.

الاستنتاجات: من فترة العاشرتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ إلى الاستراتيجية المتوسطة الأجل ١٩٩٦ - ٢٠٠١

٦٤ - جرى تنفيذ البرنامج لفترة العاشرتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥، مع تطبيق الاستراتيجية المزدوجة التي اتبعتها الخطة المتوسطة الأجل الثالثة (١٩٩٠ - ١٩٩٥) بصورة مرضية. وتمثل التدابير التي اتخذتها المنظمة مجموعة هامة من الأنشطة. ومع ذلك فإن مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل (١٩٩٦ - ٢٠٠١) ينطلق من افتراض ضرورة دعم الشق الأول، وهو تحديد مشروعات خاصة لصالح النساء في كل من البرامج الرئيسية مع مواصلة تنمية البعد النسائي في كافة أنشطة المنظمة. وفضلاً عن ذلك فإن الاستراتيجية المتوسطة الأجل تميز بين ثلاثة أنواع من الأنشطة التي يتبع تكاملها ضمن التحقيق الكامل للأهداف في هذا المجال الأولي: (١) أنشطة ترمي إلى تعزيز المساواة بين الرجال النساء ومكافحة أشكال التمييز القائمة

على الجنس: (٢) وأنشطة ترمي إلى دعم قدرات النساء في مجالات التربية والاتصال والثقافة والعلوم: (٣)
 وأنشطة تستهدف دعم مشاركة النساء في كافة أنشطة المنظمة.

٦٥ - وقد أعرب المجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة في قراره ٥-١، ثانياً، عن موافقته ودعمه لهذه الاستراتيجية الجديدة وكذلك عن اتباطه بمقترنات المدير العام الرامية إلى دعم وحدة تنسيق الأنشطة المتعلقة بالمرأة كي تستطيع تنسيق وحجز المشروعات الخاصة التي تضعها القطاعات في مرحلة إعدادها وتنفيذها.

٦٦ - وفي فترة العامين هذه يكون البرنامج المتعلق بالنساء قد لقي اهتماماً خاصاً واستفاد من الدинامية التي بعثتها التحضير للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومن قرار جعل مجال النشاط هذا مجالاً ذا أولوية. وينبغي الحفاظ على هذه الديناميكية فيما بعد المؤتمر العالمي، كما ينبغي أن تعكس الوثيقة ٥/٢٨ ما سيتقرر من خطة عمل المؤتمر الدولي الحكومي وكذلك التوجيهات الرئيسية لمنتدى المنظمات غير الحكومية.

٦٧ - وأن التشاور بين الدول الأعضاء والأمانة الذي كانت له ثماره خلال فترة العامين هذه ينبغي دعمه وتنميته في تنفيذ أنشطة المنظمة من أجل إقامة شراكة حقيقة. فالعديد من الأهداف أو النتائج المرتقبة لن يمكن بلوغه ألا بفضل قرارات تتخذ في إطار سياسة شاملة وطنية تعكس التمهيدات التي بذلت في إطار منظومة الأمم المتحدة وخاصة اليونسكو من أجل تحقيق مزيد من المساواة ومزيد من التكافؤ بين الرجال والنساء والكتاب من أجل خروج النساء الأقل حظاً من نطاق الهامشية الاجتماعية والفقير.

الملحق

مقتطف من الوثيقة ACC/1995/4

ملخص استنتاجات لجنة التنسيق الإدارية في دورتها العادية الأولى لعام ١٩٩٥ (الصفحتان ١٠-١١ من النص الإنجليزي)

بيان لجنة التنسيق الإدارية بشأن وضع المرأة في أمانات المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة

يؤكد أعضاء لجنة التنسيق الإدارية التزامهم الثابت بأن يكون النهوض بالمرأة من أولويات السياسة في إطار المنظمات التابعة لمنظومة وباتخاذ التدابير اللازمة لتحسين وضع المرأة في كل من الأمانات المعنية. ويمثل التزام الإدارة على أعلى المستويات عاماً أساساً في تحقيق أهداف المساواة بين الجنسين.

وتحذر لجنة التنسيق الإدارية أن التقدم المحرز حتى الآن كان محدوداً، باستثناء بعض الحالات. ذلك أنه لمن زادت نسبة النساء بوجه عام في معظم المنظمات، فإن عدد النساء في الوظائف العليا وفي الوظائف المتعلقة بوضع السياسات ظل منخفضاً. وهناك الآن حاجة لبذل جهود منسقة لتنفيذ السياسات القائمة تنفيذاً كاملاً وكذلك لاتخاذ تدابير جديدة لزيادة مشاركة النساء على المستويات العليا.

وسيجري التركيز، عند وضع خطط العمل في سياق الاستراتيجيات العامة لإدارة الموارد البشرية في المنظمات التابعة لمنظومة، على أهداف واضحة ومحددة وقصيرة الأجل، وهي أهداف يستحسن تحديدها على مستوى الوحدات التنظيمية. وستبذل الجهود لإضفاء المزيد من المرونة على طريقة معالجة المنظومة للترشيحات النسائية، بهدف إزالة العقبات التي تعيق تعيين النساء والحفاظ عليهن وترقيتهن وحركهن الوظيفي، وبهدف تهيئة ظروف مواتية لهن. وبالإضافة إلى وضع سياسات محددة وأدوات للمراقبة، فإن الرؤساء التنفيذيين يتعززون أن يجعلوا كبار الموظفين الإداريين مسؤولين عن تنفيذ هذه السياسات على مستوى الأهداف المحددة.

وعلى ضوء ما ورد أعلاه، سينظر أعضاء لجنة التنسيق الإدارية في الأمور التالية لتيسير تعيين

: النساء

(أ) ملائمة معاملة جميع الموظفات في المنظمات التابعة لمنظومة كمرشحات من الداخل لدى تقديم ترشيحاتهن للوظائف الشاغرة في أي منظمة تابعة لمنظومة:

(ب) مطالبة المنظمات بأن تستخدم وجودها في الميدان للبحث عن مرشحات في جميع الفروع
العلمية:

(ج) وفي الحالات التي تدعى فيها الدول الأعضاء إلى تقديم ترشيحات، حتى الحكومات على
أن تقدم على الأقل مرشحة مؤهلة واحدة أو أكثر لكل وظيفة.

ولتشجيع حراك الموظفات، سيجري النظر في ما يلي:

(أ) إنشاء نظام لتسهيل حراك الموظفات فيما بين الوكالات بهدف زيادة خيرهن؛

(ب) تيسير استخدام الزوجات عن طريق تعديل لوائح الموظفين في المنظمات عند الاقتضاء؛

(ج) تشجيع زيادة فرص العمل للزوجات، بحيث لا يقتصر هذا الإجرا على منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية الأخرى، بل يشمل أيضاً، قدر الإمكان القطاعات غير الحكومية والقطاعات المتعددة الجنسيات، وكذلك إدراج أحكام ملائمة بهذا الشأن في الاتفاقيات التي تبرم مع البلدان المضيفة، وبذل جهود في كل مكان تتواجد فيه الأمم المتحدة لتعزيز توظيف الزوجات، على أن يتولى هذا الأمر على الصعيد الميداني المنتسبون المقيمون وتتواله وكالة رائدة في كل مدينة يوجد فيها مقر من مقار منظمات الأمم المتحدة.

وفيما يتعلق بتهيئة ظروف العمل المواتية وتعزيز التغيير اللازم في المواقف، ستتظر المنظمات في تطبيق تدابير جديدة تؤدي إلى تهيئة مناخ موات لتحقيق المشاركة المتكافئة للنساء والرجال في أعمال المنظمات. وسيجري ربط هذه التدابير بعدة أمور من بينها قضايا العمل والأسرة التي يجري استعراضها حالياً، مثل ساعات العمل المرنة ، والعمل لبعض الوقت، وخطط تقاسم الوظائف، والترتيبات المتعلقة برعاية الأطفال والإجازات الخاصة.

وبإضافة إلى ذلك، تشجع المنظمات على وضع سياسات وإجراءات ملائمة لمكافحة المضايقة الجنسية ، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد.

ولئن كانت هذه التدابير ترمي إلى تحقيق تقدم المرأة على جميع المستويات، فإن لجنة التنسيق الإدارية تدرك أنه ينبغي إيلاء عناية خاصة لزيادة عدد النساء في الوظائف الإدارية العليا.

الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان
بدعم من اليونسكو والجامعة الأوروبية

من أجل "خطة عمل موسعة"

٣٠ - ٢١ أيار/مايو ١٩٩٥

يوما العمل التحضيريان للمؤتمر العالمي
الرابع المعني بالمرأة

منهاج العمل الموسع

نحن

الرابطات المجتمعية في باريس في ٣٠ و ٢١ أيار/مايو بدعاوة من الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان وبدعم من
الجامعة الأوروبية وبمساعدة وحدة تنسيق الأنشطة المتعلقة بالمرأة في اليونسكو.

وقد لاحظنا بعد النظر، وخاصة، في مشروع منهاج العمل الختامي كما وضعته لجنة مركز المرأة التابعة للأمم
المتحدة في نيسان/أبريل ١٩٩٥ في نيويورك (E/CN.6/17-3-4-95). التراجع الذي حدث بالنسبة للنصوص
السابقة وأوجه التقصّ في ما يتعلق ببناطق أساسية.

وإذ نوجه "منهاج العمل الموسع" هذا إلى المجتمع الدولي حتى تتضمن الوثيقة الختامية التي ستعتمد في
بكين جميع مطالبتنا.

وإذ نتعهد قبل وفي أثناء مؤتمر بكين ببذل كل ما في وسعنا لإنجاز "منهاج العمل الموسع".

وإذ نعلن أن "منهاج العمل الموسع" يهدف إلى وضع حقوق الإنسان على رأس قائمة المطالب والمشاريع بغية
تعزيز الحقوق والحرفيات الأساسية للمرأة في العالم بأسره.

وإذ نشير إلى الميثاق الدولي لحقوق الإنسان.

وإذ نؤكد من جديد مبدأ عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة.

وإذ نبين أن المرأة تسمم، في كناحها من أجل الاعتراف بحقوقها، في تقدم البشرية.

.../..

وإذ نذكر بأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا تنفصل عن الحقوق المدنية والسياسية ويجب أن تدرج في لب أية دينامية اجتماعية.

وإذ نرى أن عدم المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء يعد مصدرا من مصادر تأثير الفقر وأوجه العنف ضد المرأة وأن المساواة في الحقوق والكرامة مبدأ يجب أن يوجه الكفاح من أجل العدالة الاجتماعية والديمقراطية.

نؤكد من جديد من هذا المنظور

- ١ - سيادة مبدأ المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة كما كفلته الصكوك الدولية:
- ٢ - رغبتنا في الكفاح ضد تأثير الفقر، ومن أجل العدالة الاجتماعية، ولهذا الغرض الكفاح من أجل إنفاذ الدول سياسات اقتصاد كلي وطني وإقليمي ودولي تحترم العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:
- ٣ - رغبتنا في مناهضة جميع أشكال رفض التطور والشمولية واستعمال الديانات والتقاليد لأغراض تمييزية تعرقل مبدأ المساواة:
- ٤ - تصميمنا على الكفاح من أجل الاعتراف لجميع النساء بالحقوق السياسية ومن أجل مشاركتهن الفعلية في بناء الديمقراطية السياسية والاقتصادية والمجتمع المدني. وهذا يتضمن الكفاح من أجل تعزيز وجود النساء في جميع أماكن اتخاذ القرار وبخاصة عن طريق المطالبة باتخاذ جميع التدابير بما في ذلك التدابير التشريعية الازمة لإنفاذ المساواة في جميع الوظائف الانتخابية وال المتعلقة باتخاذ القرارات.
- ٥ - تصميمنا على منع العنف والاعتداءات على السلامة الجسدية والنفسية للنساء وبخاصة الاستغلال الجنسي المرتبط بالبقاء والاتجار بالجنس وكذلك جميع الأشكال المعاصرة للاسترقة بوصفها انتهاكات لحقوق الإنسان:
- ٦ - تأييدنا للمبادرات الرامية إلى اعتبار الاغتصابات والعنف إزاء النساء في فترة المنازعات المسلحة جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية ورغبتنا في أن يعترف للمنظمات غير الحكومية المعنية بإمكانية تشكيل "طرف مدني" أمام القضاء الوطني وال الدولي الحالي والمقبل بغية الحصول وخاصة على تعويض:
- ٧ - مبدأ حرية الإنجاب ورفض فرض سياسات تتعلق بالمواليد على المرأة والأسرة:

.../...

٨ - الضرورة المطلقة لاحترام الحق في التنمية والعمل والصحة والتعليم بما في ذلك إعلام المرأة بحقوقها:

وبغية إدماج حقوق المرأة بوصفها إنسانية في مجموع الصكوك الدولية وآليات المراقبة سنتمارس
صفوطا لتحقيق ما يلي:

٩ - تصديق الدول بلا تحفظ على جميع اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإشان أو سحب تحفظاتها عليها، واعتماد الدول في قانونها الداخلي التدابير الازمة لإنفاذ هذه الاتفاقيات على المستوى الوطني، وقبول الدول آليات مراقبة فعالة:

١٠ - أخذ الدول في الاعتبار، في الاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف والثنائية، احترام الحقوق والحريات الأساسية للمرأة بوصفها إنسانية، وتقديم الأمين العام للأمم المتحدة والمفوض السامي لحقوق الإنسان تقارير سنوية بشأن هذا البند إلى الجمعية العامة:

١١ - الاعتراف بالاختصاص الفعلي والنشط للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بجميع المسائل ذات الصفة بالمساواة بين الرجل والمرأة، ومنع جميع أوجه التمييز والعنف إزاء المرأة ونقل أمانة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف واعتماد بروتوكول إضافي يمنع هذه اللجنة اختصاص تلقي الرسائل والتحقيق فيها، وتنسيق الجداول الزمنية لهاتين الوثيتين، وكذلك تعين الأجهزة الأخرى المعنية بمراقبة المعاهدات لمقررین خاصین من داخلها بشأن المسائل المتعلقة بحقوق المرأة:

١٢ - ضمان الدول لحرية الرأي والمعتقد والتعبير والاجتماع وكذلك الحقوق والحريات الأخرى بغية حماية الأشخاص الذين يدافعون عن حقوق الإنسان:

١٣ - التصديق الدولي على الاتفاقية الدولية لعام ١٩٤٩ المتعلقة بالاتجار بالأشخاص واستغلال بقاء الغير، ودراسة لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بالتنسيق مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لأية مراقبة دولية لإنفاذ هذه الاتفاقية، ووضع فريق عامل مفتوح العضوية (يضم الدول والوكالات المتخصصة ومن بينها اليونسكو والمنظمات غير الحكومية) اتفاقية دولية جديدة لمنع الاستغلال الجنسي للغير.

١٤ - تخصيص المنظمات الدولية والإقليمية والحكومات ٢٠ في العادة على الأقل من ميزانيتها السنوية المخصصة للمنظمات غير الحكومية، لتلك التي تنفذ الأولويات المحددة في "منهاج العمل الموسع"، وإنشاء مراكز تنسيق في داخلها تعنى بجميع المسائل المتعلقة بالمرأة، ومنحها سلطة حقيقة في

برامح التعاون وبالتالي ميزانيات محددة، وأخذ مطالب المنظمات غير الحكومية في الاعتبار وكذلك مطالب الرابطات المحلية والمجموعات الأساسية، ونقل المعلومات إلى هذه الأخيرة:

١٥ - اتخاذ الدول جميع التدابير اللازمة لمنع إفلات مرتكبي أشكال العنف التي تمارس ضد المرأة في الحالات العامة والخاصة، من العقوبة قانوناً أو في الواقع، وتحديد النوعية الجنائية لهذه الأعمال واعتماد جميع الآليات الدولية الازمة لذلك.

كما نطالب أيضا

١٦ - الدول بمنع مركز اللاجئات للنساء اللائي تنتهك حقوقهن في البلدان التي يغادرنها بسبب انتمائهن لمجموعة اجتماعية:

١٧ - الدول بضمان احترام حقوق النساء المهاجرات بالعمل على منحهن مركز شخصي شرعي مستقل وغير تمييزي، واحترام مبدأ المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

وبغية تحقيق هذا الهدف يشكل الموقعون، اليوم، مكتباً ينعقد خلال محفل المنظمات غير الحكومية ويضطلع بأمانته الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان ويكلّف بنشر وتعزيز "منهاج العمل الموسع" في مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع المعنى بالمرأة في بيجين.

باريس، ٢١ أيار/مايو ١٩٩٥
